|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| C:\Users\ponder\AppData\Local\Microsoft\Windows\Temporary Internet Files\Content.Word\BDT-25th_anniversary_2017-Logo_411959-3_transparent.png | **المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2017 (WTDC‑17)**  **بوينس آيرس، الأرجنتين، 20-9 أكتوبر 2017** | **C:\Users\murphy\Documents\WTDC17\bd_A_25Years_Horizontal-411959.jpg** |
|  |  |  |
| الجلسة العامة | | **المراجعة 1 للوثيقة WTDC-17/22(Add.7)-A** |
|  | | **29 أغسطس 2017** |
|  | | **الأصل: بالإنكليزية** |
| إدارات أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات | | |
| مراجَعة مسائل لجان الدراسات | | |
|  | | |
| **مجال الأولوية:**  -مسائل لجان الدراسات  **ملخص:**  تقترح هذه الوثيقة إجراء تعديلات على اختصاصات المسائل بلجنتي دراسات قطاع تنمية الاتصالات. يلي ذلك اقتراح باستمرار المسائل الحالية في فترة الدراسة القادمة مع إجراء تعديلات أو إضافات على اختصاصاتها وعناوينها.  - المسألة 5/1: الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمناطق الريفية والمناطق النائية  - المسألة 6/1: توعية المستهلك وحمايته وحقوقه: القوانين واللوائح والأسس الاقتصادية وشبكات المستهلكين  - المسألة 8/1: فحص استراتيجيات وطرائق الانتقال من الإذاعة التماثلية إلى الإذاعة الرقمية للأرض وتنفيذ خدمات جديدة  - المسألة 1/2: إقامة المجتمع الذكي: التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات  - المسألة 2/2: المعلومات والاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية  - المسألة 3/2: تأمين شبكات المعلومات والاتصالات: أفضل الممارسات من أجل بناء ثقافة الأمن السيبراني  - المسألة 4/2: تقديم المساعدة إلى البلدان النامية لتنفيذ برامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني  - المسألة 5/2: استعمال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التأهب للكوارث والتخفيف من آثارها والتصدي لها  **النتائج المتوخاة:**  بحسب هذا المقترح سيجري تعديل على مسائل لجنتي الدراسات.  **المراجع:**  القرار 2 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، القسم 5 من خطة عمل دبي (2014) | | |

المقترح

تقترح هذه الوثيقة إجراء تعديلات على اختصاصات المسائل بلجنتي دراسات قطاع تنمية الاتصالات. وتتميز كل لجنة ومسألة بقطاع تنمية الاتصالات بأعمال مختلفة في فترة الدراسة هذه في إطار اختصاصاتها التي تحددها خطة عمل دبي (2014). ومراعاة للأولويات وحالات الطوارئ والاحتياجات لدى الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية، يقترح الاستمرار بالمسائل الحالية التالية في فترة الدراسة القادمة مع إدخال تعديلات على اختصاصاتها وعناوينها.

- المسألة 5/1: الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمناطق الريفية والمناطق النائية

- المسألة 6/1: توعية المستهلك وحمايته وحقوقه: القوانين واللوائح والأسس الاقتصادية وشبكات المستهلكين

- المسألة 8/1: فحص استراتيجيات وطرائق الانتقال من الإذاعة التماثلية إلى الإذاعة الرقمية للأرض وتنفيذ خدمات جديدة

- المسألة 1/2: إقامة المجتمع الذكي: التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

- المسألة 2/2: المعلومات والاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية

- المسألة 3/2: تأمين شبكات المعلومات والاتصالات: أفضل الممارسات من أجل بناء ثقافة الأمن السيبراني

- المسألة 4/2: تقديم المساعدة إلى البلدان النامية لتنفيذ برامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني

- المسألة 5/2: استعمال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التأهب للكوارث والتخفيف من آثارها والتصدي لها

ويقترح مواصلة المسألة 5/1 مع تغيير عنوانها إلى "أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لوضع السياسات واللوائح التنظيمية لتوفير خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والمناطق النائية" وإضافة كتيّب وتقارير لتحليل دراسات الحالة إلى توقعاتها الناتجة لتحسين المساعدة التي تقدمها خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمناطق الريفية والمناطق النائية.

ويقترح مواصلة المسألة 6/1 مع تغيير عنوانها إلى "أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لحماية المستهلكين وتعزيز حقوقهم" وتعديل نطاق تطبيقها ليشمل كذلك دراسة استخدام وإدارة موارد أرقام الهاتف الوطنية من أجل تعزيز حماية المستهلكين.

ويقترح مواصلة المسألة 8/1 مع تغيير عنوانها إلى "أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لوضع السياسات واللوائح التنظيمية للانتقال من الإذاعة التماثلية إلى الإذاعة الرقمية للأرض وتوفير خدمات جديدة" وتعديل نطاق تطبيقها ليشمل تحليل أثر المنصات الناشئة لتوزيع الإشارات التلفزيونية/الفيديوية وتكنولوجياتها الجديدة على نمو الخدمة الإذاعية من البدء بتقديم التكنولوجيات والخدمات الجديدة.

ويقترح مواصلة المسألة 1/2 مع تغيير عنوانها إلى "أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لإقامة المجتمعات الذكية المستدامة من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات" وتعديل نطاق تطبيقها ليشمل كذلك دراسة السياحة من أجل تحسين النمو الاقتصادي في المجتمعات الذكية.

ويقترح مواصلة المسألة 2/2 مع تغيير عنوانها إلى "أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية بشأن التنفيذ السريع للصحة الإلكترونية" وتعديل نطاق تطبيقها لإجراء دراسة إضافية بشأن الوضع الراهن واستجابة المجتمع، بما في ذلك معلومات عن المسائل القانونية والمالية المتعلقة بإدارة الصحة الإلكترونية في البلدان النامية لتحسين تنفيذ الصحة الإلكترونية.

ويقترح مواصلة المسألة 3/2 مع تغيير عنوانها إلى "أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية بشأن مواجهة التهديدات الناشئة والمتطورة للأمن السيبراني" وتعديل نطاق تطبيقها ليشمل أيضاً دراسة البرمجيات الخبيثة من أجل مواجهة التهديدات السيبرانية الناشئة.

ويقترح مواصلة المسألة 4/2 مع تغيير عنوانها إلى "أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية بشأن تنفيذ برامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني (C&I) ومكافحة معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة وسرقة الأجهزة المتنقلة" وتعديل نطاق تطبيقها ليشمل أيضاً دراسة مكافحة التزوير وسرقة الأجهزة المتنقلة من أجل تلبية احتياجاتها ولا سيما في البلدان النامية.

ويقترح مواصلة المسألة 5/2 مع تغيير عنوانها إلى "أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية بشأن استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل إدارة الكوارث" وتوسيع نطاق تطبيقها ليشمل دراسة وتجميع التجارب الوطنية والإقليمية في إدارة الكوارث المختلفة باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ويتضمن المرفق بهذه الوثيقة الأوصاف المقترحة لكل مسألة. وبحسب هذه الوثيقة، يقترح إجراء تعديل على مسائل لجان الدراسات.

ولا يعني ذلك اقتراح مواصلة العمل في المسائل التسعة الأخرى (المسائل 1/1 و2/1 و3/1 و4/1 و7/1 و6/2 و7/2 و8/2 و9/2)، بل عدم الاعتراض على مواصلة العمل بها في منطقتنا. وإذا تقرر في المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2017 مواصلة العمل بواحدة أو أكثر من المسائل التسعة هذه، فيقترح تعديل عناوين المسائل ذات الصلة.

لجنة الدراسات 1

MOD ACP/22A7/1

المسـألة 1/1

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لوضع السياسات واللوائح التنظيمية للانتقال من الشبكات القائمة إلى شبكات النطاق العريض في البلدان النامية

MOD ACP/22A7/2

المسـألة ‎2/1

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لوضع السياسات  
واللوائح التنظيمية للنفاذ عريض النطاق

MOD ACP/22A7/3

المسـألة 3/1

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لوضع السياسات  
واللوائح التنظيمية للنفاذ إلى الحوسبة السحابية

MOD ACP/22A7/4

المسـألة 4/1

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لوضع السياسات واللوائح التنظيمية لتحديد تكاليف خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

MOD ACP/22A7/5

المسـألة 5/1

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لوضع السياسات واللوائح التنظيمية لتوفير خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمناطق الريفية والمناطق النائية

# 1 بيان الحالة أو المشكلة

توجد فجوة كبيرة في مستويات النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومهاراتها والبنية التحتية للاتصالات بين المجتمعات الحضرية والمجتمعات الريفية. وتوفير خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مثل خدمات الصوت الأساسية والرسائل القصيرة والمؤتمرات الفيديوية وخدمات الإنترنت، ليست مجزية بشكل عام في المناطق الريفية والمناطق النائية ذات الكثافة السكانية المنخفضة في البلدان النامية. لذا، فإن تنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والنائية في البلدان النامية بطيئة ما لم تنفذ سياسات ومبادرات حكومية فعّالة.

وتكون أنظمة شبكات الاتصالات الحالية في معظم الأحيان مصممة أساساً للمناطق الحضرية حيث يفترض أن تتوفر البنية التحتية الداعمة اللازمة (الطاقة الكافية، المباني/المأوى، قابلية النفاذ، القوة العاملة الماهرة المطلوبة للتشغيل وما إلى ذلك) لإنشاء شبكة اتصالات. ومن ثم فإن الأنظمة الحالية تلبي المتطلبات الخاصة بالمناطق الريفية من أجل نشرها على نطاق واسع.

ومن التحديات المعروفة التي تواجهها البلدان النامية التي تخطط لتوفير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والمعزولة ما يلي:

(1 النقص في الطاقة

(2 تكاليف الحفاظ على الطاقة الاحتياطية التي تعمل عادة بوقود الديزل والمخاطر البيئية المترتبة عليها

(3 وعورة التضاريس

(4 صعوبة النفاذ والنقل

(5 نقص اليد العاملة الماهرة

(6 صعوبة إقامة الشبكات وصيانتها والتحديات التي تطرحها

(7 تكاليف التشغيل الباهظة

(8 انخفاض في الإيرادات المحتملة من كل مشترك

(9 تجمعات سكانية قليلة الكثافة ومتفرقة.

ولتعزيز الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية في المناطق الريفية والمناطق النائية، يتوقع أن تجري لجان دراسات قطاع تنمية الاتصالات مزيداً من الدراسات التفصيلية التي تتناول التحديات المتمثلة في نشر البنية التحتية الفعّالة من حيث التكاليف والمستدامة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والنائية، مع مراعاة المنظور الإجمالي.

واعتمدت الجمعية العامة الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS)، والتي جاء فيها:

ونعرب كذلك عن القلق لأن الفجوات الرقمية تظل قائمة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، ولأن الكثير من البلدان النامية تنقصه فرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بأسعار ميسورة. وحتى سنة 2015، لم تحصل على فرص النفاذ إلى الإنترنت في البلدان النامية سوى 34 في المائة من الأسر المعيشية، مع تفاوت هذه النسبة تفاوتاً كبيراً فيما بين هذه البلدان، وبلوغها في المقابل لدى البلدان المتقدمة النمو مستوى يزيد على 80 في المائة. وهذا يعني أن ثُلثي الأسر المعيشية في البلدان النامية ليس لديها فرص النفاذ إلى الإنترنت.

وهناك أهداف التنمية المستدامة (SDG) للأمم المتحدة فيما يتعلق بهذه المسألة؛ من قبيل الهدف 9: إقامة بنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع والمستدام، وتشجيع الابتكار، والهدف 10: الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها.

وأدى الاتحاد دوره، بوصفه جهة تسهيل لخطوط عمل القمة العالمية لمجتمع المعلومات، بالإسهام في أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة من خلال مصفوفة لخطوط عمل القمة. واعتمد مؤتمر المندوبين المفوضين التاسع عشر (PP‑14) القرار 200 الذي يحدد "برنامج التوصيل في عام 2020 من أجل التنمية العالمية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات". ويدرج الملحق بالقرار أربعة أهداف و17 مقصداً. ومن بين هذه المقاصد، تتعلق المقاصد التالية بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمناطق الريفية والمناطق النائية.

- المقصد 1.1: في جميع أنحاء العالم، ينبغي توفير النفاذ إلى الإنترنت لنسبة 55 في المائة من الأسر بحلول 2020.

- المقصد A.1.2: في العالم النامي، ينبغي توفير النفاذ إلى الإنترنت لنسبة 50 في المائة من الأسر بحلول 2020.

- المقصد B.1.2: في أقل البلدان نمواً (LDC)، ينبغي توفير النفاذ إلى الإنترنت لنسبة 15 في المائة من الأسر بحلول 2020.

- المقصد 4.2: في جميع أنحاء العالم، ينبغي أن تغطي خدمات النطاق العريض نسبة 90 في المائة من سكان المناطق الريفية بحلول 2020.

ولتنفيذ برنامج التوصيل في عام 2020 بنجاح، ينبغي لقطاع تنمية الاتصالات الاستمرار في دراسة موضوع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمناطق الريفية والمناطق النائية.

# 2 المسألة أو القضية المطروحة للدراسة

لا تزال هناك تحديات كثيرة أمام نشر الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والمناطق النائية. وطوال الدراسات السابقة، كان واضحاً من تجربة العديد من البلدان أن التقنيات والاستراتيجيات في المناطق الريفية والنائية متنوعة وتختلف من بلد لآخر. كما أن الوضع الاجتماعي والاقتصادي والتكنولوجي في المناطق الريفية والنائية يتغير بسرعة. ولذلك من المهم تحديث الدراسة المتعلقة بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والمناطق النائية وتوفير أفضل الممارسات إلى البلدان النامية الأخرى. ويقترح كذلك أن تتقدم الدراسة على مراحل لتغطية دورة من أربع سنوات بالطريقة التالية:

- الخطوة 1: مواصلة تعيين المجموعة الكاملة للتقنيات والحلول المستدامة الممكنة التي يمكن أن تؤثر كثيراً على توفير تطبيقات الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والمناطق النائية مع التشديد على التقنيات والحلول التي تستخدم أحدث التكنولوجيات المصممة لتخفيض التكاليف الرأسمالية والتشغيلية للبنية التحتية، ولمساعدة التقارب بين الخدمات والتطبيقات مع مراعاة اعتبارات الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري. وينبغي هنا أن يؤخذ في الاعتبار التغير السريع في التكنولوجيات، مثل تكنولوجيا التطور على الأجل الطويل (LTE) وتكنولوجيات الاتصالات الساتلية الجديدة، التي يمكن استخدامها في المناطق الريفية والمناطق النائية. ونحتاج أيضاً إلى التنسيق مع المسألة 2/1 وتفادي الازدواجية في الأعمال معها.

- الخطوة 2: مواصلة بحث الطريقة التي يمكن بها استعمال التقنيات التي يتم تعيينها للوصول إلى أفضل طريقة لتقديم الخدمات والتطبيقات المطلوبة في المجتمعات الريفية والنائية وتكييفها مع احتياجات مستعمليها وتقديم تقرير عن ذلك. وينبغي أن يؤخذ في الاعتبار تطور المحتوى والخدمات ذات الصلة بالأمور المحلية.

- الخطوة 3: تحديد وتقدير وتجميع التحديات التي تواجهها البلدان النامية في إنشاء أو تحديث بنية تحتية للاتصالات في المناطق الريفية، ولا سيما تلك الهادفة إلى توفير توصيلية محسنة للنطاق العريض من خلال شبكات قائمة على نطاقات تردد الاتصالات المتنقلة الدولية القابلة للتشغيل البيني المناسبة مثل نطاقي التردد MHz 470‑450 ونطاقات تردد أخرى محددة للاتصالات المتنقلة الدولية.

- الخطوة 4: إعداد تقرير عن السياسات العامة والتدابير التنظيمية التي تنفذها البلدان النامية للتغلب على التحديات المذكورة أعلاه أو التخفيف منها في المناطق الريفية والمناطق النائية. ونحتاج هنا إلى التنسيق مع المسألة 1/1 وتفادي الازدواجية في الأعمال معها.

- الخطوة 5: وصف تطور متطلبات النظام لأنظمة الشبكات في المناطق الريفية خاصة لدى معالجة التحديات التي يفرضها الانتشار في تلك المناطق. ونحتاج هنا إلى التواصل مع المسألة 14/5 التابعة للجنة الدراسات 5 لقطاع تقييس الاتصالات "إقامة بنى تحتية مستدامة منخفضة التكلفة من أجل الاتصالات في المناطق الريفية في البلدان النامية" وتفادي الازدواجية في الأعمال معها.

- الخطوة 6: مواصلة النظر في جودة الخدمات التي يتم توفيرها، والفعالية من حيث التكاليف ودرجة الملاءمة في المناطق الجغرافية المختلفة واستدامة التقنيات والحلول التي يتم تعيينها في الخطوات السابقة.

- الخطوة 7: إغناء التقرير عن سلسلة دراسات الحالات التي تثبت بوضوح كيف يمكن تحقيق الاستفادة القصوى من البنية التحتية للاتصالات في المناطق الريفية والنائية باستخدام نطاق التقنيات المستندة إلى التكنولوجيا الجديدة بهدف تقديم حلول تتسم بانخفاض التكاليف الرأسمالية والتشغيلية وتخفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وتعزز مشاركة المجتمعات، ويمكنها تحقيق أقصى قدر من منافع البنية التحتية عريضة النطاق للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والنائية. وينبغي تحليل دراسات الحالة بوصفها تقارير لتحليل دراسات الحالة.

- الخطوة 8: تحديد نماذج الأعمال من أجل نشر الشبكات والخدمات على نحو مستدام في المناطق الريفية والمناطق النائية مع مراعاة الأولويات المحددة على أساس المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية.

وخلال الدراسة التي تجري في كل خطوة من هذه الخطوات، ينبغي كذلك دراسة الأمور التالية وإبرازها في نواتج المسألة:

- الاستدامة البيئية في نشر البنية التحتية وضرورة توفير المتانة اللازمة للبنية التحتية للاتصالات؛

- الجوانب المتعلقة بالصيانة والتشغيل لتوفير خدمة مستمرة تتسم بالجودة؛

- العوامل المتعلقة بجانب الطلب والممارسات المتعلقة بإنتاج أجهزة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدماتها وزيادة استعمالها؛

- جهود بناء مجموعات مهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل نشر خدمات النطاق العريض؛

- توفير المحتوى الملائم للظروف المحلية؛

- أسعار ميسورة للخدمات/الأجهزة بالنسبة للمستعملين في المناطق الريفية لتبني وتلبية احتياجاتهم من التنمية.

وعند التعامل مع الدراسات المذكورة أعلاه تتسم الأعمال الجارية، استجابة للمسائل الأخرى التي تجري معالجتها في قطاع تنمية الاتصالات وخاصة التنسيق عن كثب مع الأنشطة ذات الصلة لهذه المسائل وخاصة المسائل 1/1 و2/1 و4/1 وكذلك المسائل 2/2 و4/2 و5/2، بأهمية شديدة. وعلى النحو ذاته، ستأخذ هذه الدراسات في الاعتبار الحالات المتعلقة بتجمعات الشعوب الأصلية، والمناطق المعزولة والتي تعاني من نقص الخدمة الشديد في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية، وستبرز الاحتياجات التي تنفرد بها، فضلاً عن الحالات الخاصة الأخرى التي ينبغي دراستها لدى تنمية مرافق الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في هذه المناطق.

# 3 الناتج المتوقع

سيكون الناتج تقريراً عن نتائج الأعمال الجارية بالنسبة لكل خطوة من الخطوات المذكورة أعلاه إلى جانب كتيب وتقارير لتحليل دراسات الحالة وتوصية أو أكثر في الأوقات الملائمة سواء أثناء الدراسة أو عند الانتهاء من الدورة الدراسية.

# 4 التوقيت

يجري إعداد الناتج على أساس سنوي. ويتم تحليل وتقييم ناتج السنة الأولى لتحديد خطة العمل في السنة التالية وهكذا دواليك.

# 5 جهات الاقتراح/الجهات الراعية

تمت الموافقة أصلاً على هذه المسألة في المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام (WTDC-94) 1994 وراجعتها فيما بعد المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات للأعوام 1998 و2002 و2006 و2010 و2014. البرازيل والهند واليابان.

# 6 مصادر المُدخلات

المساهمات المرتقبة من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين إليه، إلى جانب المدخلات من برامج مكتب تنمية الاتصالات ذات الصلة وخاصة مشاريع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والنائية التي تم تنفيذها بنجاح. وستمكّن هذه المساهمات المسؤولين عن العمل بشأن هذه المسألة من صياغة أنسب الاستنتاجات والتوصيات والنواتج. ويشجَّع الاستعمال المكثف للمراسلات وتبادل المعلومات والخبرات على الخط كمصادر إضافية للمدخلات.

# 7 الجمهور المستهدَف

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الجمهور المستهدَف | البلدان المتقدمة | البلدان النامية[[1]](#footnote-2)1 |
| واضعو السياسات ذوو الصلة | نعم | نعم |
| منظمو الاتصالات | نعم | نعم |
| السلطات الريفية | نعم | نعم |
| مقدمو الخدمات/المشغلون | نعم | نعم |
| المصنعون بمن فيهم مطورو البرمجيات | نعم | نعم |
| الموردون | نعم | نعم |

أ ) الجمهور المستهدَف

المديرون على مستوى الإدارة العليا والمستوى المتوسط من بين العاملين لدى مشغلي ومنظمي الاتصالات في البلدان النامية، بما في ذلك السلطات الريفية ذات الصلة، هم المستعملون الرئيسيون للناتج، وذلك رهناً بطبيعة هذا الناتج. وستسترعي نتائج الدراسة هذه الانتباه اللازم للبائعين كيما يركزوا جهودهم الإنمائية على تلبية احتياجات البلدان النامية.

ب) الطرائق المقترحة لتنفيذ النتائج

سيتم البت في هذه الأساليب أثناء فترة الدراسة.

# 8 الطرائق المقترحة لتناول المسألة أو القضية

في إطار لجنة الدراسات 1.

# 9 التنسيق والتعاون

سيتعين على لجنة الدراسات في قطاع تنمية الاتصالات التي تتناول هذه المسألة أن تنسق مع الجهات التالية:

- جهات التنسيق في المسائل ذات الصلة في مكتب تنمية الاتصالات

- منسقو أنشطة المشاريع والبرامج ذات الصلة في مكتب تنمية الاتصالات

- المنظمات الإقليمية والعلمية التي لها ولاية على موضوع المسألة

- أصحاب المصلحة الآخرون المعنيون (انظر التوصية ITU-D 20).

حسبما يتضح خلال فترة دراسة هذه المسألة.

# 10 الصلة ببرامج مكتب تنمية الاتصالات

القرار 11 (المراجَع في دبي، 2014) والقرار 37 (المراجَع في دبي، 2014) والقرار 68 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات والتوصية ITU‑D 19.

والصلات ببرامج مكتب تنمية الاتصالات الرامية إلى تعزيز تنمية شبكات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتطبيقات والخدمات ذات الصلة، بما في ذلك سد الفجوة التقييسية.

# 11 معلومات أخرى ذات صلة

حسبما يتضح خلال فترة دراسة هذه المسألة.

MOD ACP/22A7/6

المسـألة 6/1

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لحماية المستهلكين وتعزيز حقوقهم

# 1 بيان الحالة أو المشكلة

خلال المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2014 (WTDC‑14)، أُخذت بالاعتبار رغبة الدول الأعضاء وأعضاء القطاع في دراسة حماية مستهلكي الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات فأدرجت هذه الدراسة ضمن إطار موضوع التقارب. وأمام التطور السريع للاتصالات وظهور معدات أكثر تطوراً فأكثر في السوق، قد يجد المستهلكون الذين ليست لديهم خبرة في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أنفسهم في حيرة من أمرهم. وبالتالي أصبح إعلام المستهلك وحقوقه أمرين من الأمور ذات الأولوية وينبغي أن يخضع هذا الموضوع لدراسة منفصلة.

وقد أصبحت قضية حماية المستهلك مبعث قلق مستمر أُعرب عنه في غالبية الاجتماعات التي نظمتها الجهات الفاعلة الرئيسية في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. لكن لم تضع جهات التنظيم، ولا جهات التشغيل، ولا جهات توفير الخدمات، ولا جهات تصنيع التجهيزات، تعريفاً أو أساساً قانونياً محدَّداً لصكوك حماية المستهلك التي يتعيَّن تنفيذها من أجل ضمان النفاذ الشامل إلى خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجيدة بتكلفة منخفضة.

ونظراً لوتيرة التغيرات والوقت اللازم لوضع وتنفيذ تشريعات أو لوائح جديدة، ينبغي للهيئات المسؤولة عن حماية المستهلك (هيئات التنظيم وكيانات القطاعين العام والخاص) أن تجري بانتظام تعديلات للأطر التنظيمية تستند إلى التوازن الصحيح بين مصالح جهات التشغيل/جهات توفير الخدمات ومصالح المستخدمين في مجالات مثل عقود الاشتراك، وحماية الملكية الفكرية وإدارة الحقوق الرقمية، دون المساس بالنماذج المبتكرة للتجارة الإلكترونية (مثل التجارة الإلكترونية والتجارة بواسطة الهواتف المتنقلة اللتين تفتحان آفاقاً واسعة في مجال التجارة عبر الحدود بإتاحتهما الانتفاع ببعض السلع والخدمات لجماعات محرومة منه حتى الآن).

ومن التحديات الرئيسية التي تواجهها هيئات التنظيم إرساء ثقافة الأمن التي تعزز الثقة في تطبيقات وخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتي تتحقق بها فعلاً حماية الخصوصية والمستهلكين.

ويجب أن تتوفر لجميع المستهلكين كل المعلومات التي يحتاجونها للاختيار المستنير وأن يتمتعوا بآليات حماية وتعويض كاف في حالة حدوث أي مشكلات.

وفي معظم البلدان النامية تعترض عمل رابطات حماية المستهلك بشكل عام، وعلى وجه التحديد في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ولا سيما من حيث الخبرة والمراس المهني، مصاعب فيما يتعلق بإدارة حماية المستهلك مع كيانات الدولة أو هيئات التنظيم أو جهات التشغيل/جهات توفير الخدمات.

ويجب أن يكون تثقيف وتوعية المستهلكين، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة والنساء والأطفال، شأناً يُعنى به كل الجهات المشاركة في حماية المستهلك (جهات التنظيم، وهيئات حماية المستهلكين، والجهات التي تضع السياسات).

ويزيد تنامي التنافس بين القطاعات مع ظهور الخدمات المتأتية عن التقارب (الخدمات المجمَّعة والخدمات عبر الأجهزة المتنقلة وما إلى ذلك) من ضرورة تعزيز التعاون عبر الحدود، وتحسين كفاءات هيئات التنظيم والجهات التي تضع السياسات، والأدوات المصمَّمة لحماية المستهلكين. وبالإضافة إلى ذلك، تنبغي دراسة مسألة خدمة ما بعد المبيع التي تمثل أحد معايير الاختيار للمستهلك.

وتستند الدراسة التي أجريت خلال دورة الدراسة الماضية إلى النتائج التي سبق التوصل إليها بشأن قضايا حماية المستهلك الأساسية، ولا سيما في بيئة التقارب والإنفاذ، بما في ذلك التشريعات والممارسة والإجراءات والعقوبات المناسبة على الصعيد الوطني، وتشتمل على هذه النتائج.

وتناولت الدراسة المعنية مصاعب إنفاذ القانون والسياسات واللوائح المتعلقة بحماية المستهلك، ووصفت على وجه التحديد الممارسات على صعيد الإنفاذ في نخبة من البلدان، شاملةً الحماية في سياق التقارب أيضاً.

واقترحت الدراسة عدداً من المبادئ التوجيهية القابلة للتطبيق في ظروف مختلفة وستساعد الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات فيما تبذله من جهود لإنفاذ قوانينها الوطنية في مجال حماية مستهلكي خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

وينبغي مع ذلك أن تُستكمل هذه الدراسات المتعلقة بحماية المستهلك في سياق التقارب وأن يركَّز فيها على التحديات الجديدة.

وسوف تستفيد الدول الأعضاء وأعضاء القطاع من إعداد تقرير يحدد شتى الموارد والاستراتيجيات والأدوات المتاحة لتحسين إنفاذ قوانينها وقواعدها ولوائحها الوطنية والإقليمية الناظمة لإعلام المستهلكين وحمايتهم وحقوقهم، من زاوية القوانين واللوائح والأسس الاقتصادية وشبكات/منظمات حماية المستهلك.

# 2 المسألة أو القضية المطروحة للدراسة

أ ) الأساليب التنظيمية والاستراتيجيات التي وضعتها الأجهزة العمومية المعنية بحماية المستهلكين فيما يتعلق بالقوانين/اللوائح والأنشطة التنظيمية.

ب) الآليات/الوسائل التي وضعتها هيئات التنظيم وجهات التشغيل/جهات توفير الخدمات، وأجهزة حماية المستهلكين لضمان إعلام المستهلكين، بأمور منها على الخصوص مختلف جوانب المواضيع المشمولة بذلك.

ج) دور المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية في الدفاع عن حقوق المستهلكين في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

د ) كل التدابير الاقتصادية والمالية التي تعتمدها السلطات الوطنية لصالح مستهلكي خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وبخاصة بعض الفئات المعيَّنة من المستخدمين (الأشخاص ذوو الإعاقة والنساء والأطفال).

ه‍ ) التحديات التي تواجه توفير الخدمات المتقاربة الجديدة (شفافية عروض توفير الخدمات وانسيابية حركة الأسواق، وجودة الخدمات وتوافرها، وخدمات القيمة المضافة، وخدمات ما بعد المبيع، وإجراءات البت في شكاوى المستهلكين أو الاهتمام بشواغلهم، وما إلى ذلك) المتعلقة بحماية المستهلك، وكذلك السياسات واللوائح والقواعد التي تضعها هيئات التنظيم الوطنية لحماية المستهلك من التجاوزات التي قد ترتكبها جهات التشغيل/جهات توفير هذه الخدمات المتقاربة.

و ) تحديد أفضل الممارسات للمنظمين والمشغلين الوطنيين في استخدام موارد أرقام الهاتف الوطنية وإدارتها.

# 3 الناتج المتوقع

أ ) إعداد تقرير يقدم إلى الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات ومنظمات حماية المستهلك وجهات التشغيل/جهات توفير الخدمات تحدَّد فيه المبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات، لمساعدة هذه الجهات في إيجاد الأدوات اللازمة لإرساء ثقافة أفضل بشأن حماية المستهلك فيما يتعلق بالإعلام والتوعية، وإدراج الحقوق الأساسية للمستهلك في القوانين والنصوص التنظيمية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية وحماية المستهلك في توفير جميع خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستخدام موارد أرقام الهاتف الوطنية وإدارتها.

ب) تنظيم حلقات دراسية إقليمية بشأن حماية المستهلك: إعلام المستهلك وحمايته وحقوقه: القوانين والأسس الاقتصادية وشبكات المستهلكين.

# 4 التوقيت

سيقدم تقرير مؤقت إلى لجنة الدراسات 1 في عام 2018. ويُقترح أن تنجَز هذه الدراسة في عام 2020، عندما يقدم تقرير نهائي بشأنها.

# 5 الجهات المقترحة/الجهات الراعية

اقترحت لجنة الدراسات 1 لقطاع تنمية الاتصالات مواصلة بحث هذه المسألة بصيغتها المعدَّلة الواردة في الوثيقة الحالية.

# 6 مصادر المُدخلات

أ ) مساهمات من الدول الأعضاء ومن أعضاء القطاعات ومن المنظمات الدولية والإقليمية المهتمة بالأمر، مثل منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ورابطات المستهلكين المعترف بها.

ب) دراسات استقصائية/مقابلات.

ج) المعلومات المتعلقة بالتنظيم المتيسرة عن طريق مكتب تنمية الاتصالات.

د ) المواقع الشبكية الخاصة بالهيئات الوطنية لتنظيم الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في جميع أنحاء العالم والهيئات الحكومية الإقليمية والوطنية المسؤولة عن حماية المستهلك ورابطات المستهلكين المعترف بها.

ﻫ ) العمل ذو الصلة الجاري الاضطلاع به في قطاع تقييس الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية.

و ) المصادر الأخرى ذات الصلة.

# 7 الجمهور المستهدَف

جميع فئات الجمهور المستهدَف المشار إليها فيما يلي، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات البلدان النامية.

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الجمهور المستهدَف | البلدان المتقدمة | البلدان النامية[[2]](#footnote-3)1 |
| واضعو سياسات الاتصالات | نعم | نعم |
| منظمو الاتصالات | نعم | نعم |
| منظمات حماية مستهلكي الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات | نعم | نعم |
| مقدمو الخدمات/المشغلون | نعم | نعم |
| المصنعون | نعم | نعم |
| برنامج قطاع تنمية الاتصالات | نعم | نعم |

أ ) الجمهور المستهدَف - من تحديداً الذي سيستخدم الناتج

واضعو سياسات الاتصالات ومنظمو الاتصالات ومقدمو الخدمات والمشغلون على الصعيد الوطني، إضافةً إلى الهيئات الدولية والإقليمية والوطنية المعترف بها لحماية المستهلكين في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ب) الطرائق المقترحة لتنفيذ النتائج

- التوزيع الإلكتروني للتقرير والمبادئ التوجيهية على جميع الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات والهيئات الوطنية لتنظيم الاتصالات المعنية والمكاتب الإقليمية للاتحاد.

- توزيع التقرير والمبادئ التوجيهية على المنتدى العالمي لمنظمي الاتصالات والحلقات الدراسية لمكتب تنمية الاتصالات ومكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تقييس الاتصالات ذات الصلة.

# 8 الطرائق المقترحة لتناول المسألة أو القضية

أ ) ما هي الطريقة؟

(1 في إطار لجنة دراسات: ☑

- مسألة (تُتناول على مدى فترة دراسة تمتد لعدة سنوات) □

(2 في إطار أنشطة مكتب تنمية الاتصالات العادية:

- الهدف 2 ☑

- المشاريع: مبادرات إقليمية □

- الخبراء الاستشاريون □

(3 في إطار آخر - يرجى التحديد (مثلاً، في إطار إقليمي، في إطار منظمات أخرى،   
بالاشتراك مع منظمات أخرى، إلخ.) □

بالاشتراك مع هيئات دولية وإقليمية ووطنية معتمدة لحماية حقوق المستهلكين في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ب) لماذا في إطار لجنة الدراسات؟

تُعتبر لجنة الدراسات أفضل وسيلة لمشاركة البلدان النامية أوسع مشاركة ممكنة سواء في العمل بشأن هذه المسألة وفي تهيئة الوثائق التي ستنتج عن ذلك (أي المبادئ التوجيهية بشأن أفضل الممارسات).

# 9 التنسيق والتعاون

ينبغي تنسيق هذه المسألة مع الهدف 2 لقطاع تنمية الاتصالات ومع المسائل المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، وخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المقترحة للدراسة في لجان الدارسات خلال الفترة 2018‑2014.

# 10 الصلة ببرامج مكتب تنمية الاتصالات

الهدف 2 لقطاع تنمية الاتصالات.

# 11 معلومات أخرى ذات صلة

حسبما يتضح خلال فترة دراسة هذه المسألة

MOD ACP/22A7/7

المسـألة 7/1

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لوضع السياسات واللوائح التنظيمية   
لتيسير نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة وذوي الاحتياجات الخاصة إلى   
خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

MOD ACP/22A7/8

المسـألة 8/1

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لوضع السياسات واللوائح التنظيمية للانتقال من الإذاعة التماثلية إلى الإذاعة الرقمية للأرض وتوفير خدمات جديدة

# 1 بيان الحالة أو المشكلة

1.1 توحي الشواهد أن الانتقال من تكنولوجيات الإذاعة الصوتية والتلفزيونية التماثلية إلى التكنولوجيات الرقمية سيعم العالم وسيتعذر إيقافه مع مرور الوقت في البلدان أو المناطق بوتيرة مختلفة. ففي حين أن خدمات الإذاعة الصوتية والتلفزيونية الساتلية الرقمية قد طبقت في كل أنحاء العالم فإن الإذاعة التلفزيونية والصوتية الرقمية للأرض تأخذ مكان الأولوية بالنسبة لكل بلد من بلدان أقاليم الاتحاد.

2.1 ويستطيع قطاع تنمية الاتصالات أن يستمر في أداء دور في مساعدة الدول الأعضاء على تقييم المسائل التقنية الاقتصادية التي تنطوي عليها عملية الانتقال من الإذاعة الصوتية والتلفزيونية التماثلية للأرض إلى الإذاعة الرقمية. وقد بدأ قطاع تنمية الاتصالات في التعاون الوثيق مع كل من قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات بشأن قضايا الإذاعة، بما في ذلك من خلال المناقشات الجارية في إطار فريق المهام المشترك 4-5-6-7 التابع لقطاع الاتصالات الراديوية، متحاشياً بذلك الازدواجية.

3.1 ويُعتبر استخدام "المكاسب الرقمية" قضية مهمة لا تزال تناقش على نطاق واسع في أوساط الهيئات الإذاعية ومشغلي الاتصالات وغيرها من الخدمات العاملة في نفس نطاقات الترددات. ودور الهيئات التنظيمية في هذا الصدد هو دور حاسم في المواءمة بين مصالح المستخدمين وبين متطلبات نمو الصناعة بمختلف فروعها.

4.1 يتوسع أثر منصات التوزيع التلفزيوني/الفيديوي الأخرى. وتعتبر الخدمات والتطبيقات الأخرى مهمة أيضاً (التلفزيون المجتمعي والإقليمي على خدمات التلفزيون الرقمي والخدمات الإذاعية الجديدة: التلفزيون ثلاثي الأبعاد وعالي الوضوح 4K و8K والواقع الافتراضي (VR) والواقع المعزز (AR) وغيرها).

5.1 وبعد أن قامت قطاعات الاتحاد الدولي للاتصالات الثلاثة بالعديد من الدراسات بشأن تنفيذ أنظمة الإذاعة التلفزيونية الرقمية، وبناءً على قرارات المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2012 بشأن استثمار المكاسب الرقمية مستقبلاً، هناك حاجة إلى دراسة تداعيات المكاسب الرقمية على جميع الأطراف المعنية واستعراض أفضل الممارسات في هذا الشأن، لأنها من أهم الخطوات اللازمة لتحقيق الاستفادة القصوى من هذه الترددات ذات الصلة، حيث يمكن استخدام طيف المكاسب الرقمية في خدمات جديدة مبتكرة ابتداءً من البث التلفزيوني التفاعلي إلى الاتصالات المتنقلة والنفاذ اللاسلكي عريض النطاق لخدمات الإنترنت.

# 2 المسألة أو القضية المطروحة للدراسة

ستركز الدراسات في إطار المسألة على المواضيع التالية:

1.2 تأثير تعايش الإذاعة التلفزيونية للأرض مع خدمات الاتصالات الأخرى للأرض على البلدان النامية، مع مراعاة الأنشطة ذات الصلة الجارية في القطاعين الآخرين في الاتحاد، بما في ذلك الاستعمالات الجديدة للمكاسب الرقمية.

2.2 تحليل الانتقال التدريجي إلى الإذاعة الرقمية التلفزيونية للأرض، مع التركيز أساساً على الأنشطة اللازمة لوقف الإرسال التماثلي، بما فيها:

أ ) تحليل التقدم المحرز في كمية/توافر مطاريف الاستقبال لمستعملي الإذاعة الرقمية للأرض الصوتية والتلفزيونية على حد سواء؛

ﺏ) تحليل مختلف استراتيجيات تبديل الأسلوب التماثلي بما في ذلك المنافع الاقتصادية/المالية الممنوحة للأشخاص ذوي الدخل المنخفض من أجل الحصول على الوسائل اللازمة للاستقبال الأرضي لإشارات الإذاعة الرقمية؛

ج) تحليل استراتيجيات إعادة تخطيط الطيف مثل إعادة توزيع القنوات الإذاعية الحالية، للسماح بتعايش الخدمة الإذاعية مع خدمات أخرى، مع أخذ الاستعمالات الجديدة للمكاسب الرقمية بعين الاعتبار؛

د ) تحليل استراتيجيات التسويق الفعّالة بهدف تسريع عملية التوعية العامة بالإذاعة الرقمية.

3.2 تخطيط الطيف بالنسبة للنطاقات الموزعة للخدمات الإذاعية عند الإعداد لوقف الإذاعة التماثلية، بما في ذلك استعمال المكاسب الرقمية وإمكانية وجود خطط للنطاقات وخطط لتعيين الترددات وتوزيع نطاقات محددة للهيئات الإذاعية بعد وقف الإذاعة التماثلية، وذلك في إطار قطاع الاتصالات الراديوية.

4.2 تحليل أثر منصات التوزيع التلفزيوني/الفيديوي الناشئة والتكنولوجيات الجديدة لخدمة الإذاعية.

 أ ) تحليل التقدم المحرز في منصات التوزيع التلفزيوني/الفيديوي الناشئة مثل التلفزيون المتنقل، والتلفزيون المجتمعي والإقليمي على خدمات التلفزيون الرقمي، والتكنولوجيات الجديدة مثل التلفزيون ثلاثي الأبعاد وعالي الوضوح 4K و8K والواقع الافتراضي (VR) والواقع المعزز (AR) وغيرها؛

ب) تحليل أثر الانتشار المتزايد للصوت والتلفزيون المجتمعي على الاشخاص؛

ج) تحليل الاستراتيجيات المتعلقة بنشر نظم وتكنولوجيات جديدة في الخدمة الإذاعية.

5.2 استخدام نطاقات ترددات المكاسب الرقمية الناتجة عن التحول إلى البث الرقمي الأرضي في خدمات الاتصالات، بما في ذلك الجوانب التقنية والتنظيمية والاقتصادية، مثل:

أ ) حالة استخدام نطاقات التردد للمكاسب الرقمية؛

ب) المعايير/التوصيات التي يقرها قطاعا الاتحاد الآخران أو تخضع لدراستهما حالياً في هذا الشأن؛

ج) تقاسم نطاقات التردد للمكاسب الرقمية؛

د ) المواءمة والتنسيق على المستوى الإقليمي؛

ه‍ ) دور المكاسب الرقمية في توفير تكاليف التحول الرقمي وأفضل التجارب والممارسات في هذا الشأن.

# 3 الناتج المتوقع

أ ) تقرير يضم الدراسات المشار إليها في البنود 1.2 و2.2 و3.2 و4.2 و5.2 أعلاه.

ب) التجميع والنشر الدوري للبيانات ذات الصلة الصادرة عن المنظمات والمجموعات المذكورة في القسم 8 فيما يلي. تحديث دوري للدراسات الجارية في القطاعين الآخرين في الاتحاد.

ج) مبادئ توجيهية شاملة بشأن الانتقال من الإذاعة التماثلية إلى الإذاعة الرقمية، مع التركيز بوجه خاص على استراتيجيات التعجيل بالانتقال ووقف الإرسالات التماثلية.

د ) مبادئ توجيهية شاملة لنشر منصات التوزيع التلفزيوني/الفيديوي والتكنولوجيات الجديدة، وتوفير خدمات جديدة.

ه ) أفضل الممارسات بشأن زيادة الوعي العام بخصوص الانتقال من النظام التماثلي إلى النظام الرقمي في الإذاعة؛

و ) مجموعة من السياسات العامة بشأن الإذاعة التلفزيونية الرقمية للأرض تضم التجارب التنظيمية لدى البلدان فيما يتعلق بالاستراتيجيات اللازمة لإعادة تخطيط الطيف والتخطيط لوقف الإرسال التماثلي وتنفيذه.

# 4 التوقيت

من المتوقع إصدار تقرير مرحلي سنوي عند كل اجتماع للجنة الدراسات.

# 5 جهات الاقتراح/الجهات الراعية

جمهورية البرازيل الاتحادية، والدول العربية

# 6 مصادر المُدخلات

(1 جمع المساهمات والبيانات ذات الصلة من الدول الأعضاء وأعضاء قطاع تنمية الاتصالات والمنظمات والمجموعات المذكورة أدناه في القسم 9 من هذه الوثيقة.

(2 التحديثات والنواتج لمسائل لجان دراسات قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات وكذلك التوصيات والتقارير ذات الصلة المتعلقة بالإذاعة الصوتية والتلفزيونية الرقمية للأرض تحت GHz 1.

(3 دراسة أثر التحول إلى الإذاعة الصوتية والتلفزيونية الرقمية وإعادة تخطيطها وتقاربها والتفاعل بينها على البلدان النامية.

(4 النواتج المتعلقة بالقرار 9 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بما في ذلك التوصيات والمبادئ التوجيهية والتقارير ذات الصلة.

# 7 الجمهور المستهدَف

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الجمهور المستهدَف | البلدان المتقدمة | البلدان النامية[[3]](#footnote-4)1 |
| واضعو سياسات الاتصالات | نعم | نعم |
| منظمو الاتصالات | نعم | نعم |
| منظمو الخدمات الإذاعية | نعم | نعم |
| مشغلو الخدمات الإذاعية | نعم | نعم |
| برنامج قطاع تنمية الاتصالات | نعم | نعم |

أ ) الجمهور المستهدَف - من تحديداً الذي سيستخدم الناتج

من المتوقع أن يكون المستفيدون من الناتج المديرين على مستوى الإدارة الوسطى والعليا في الهيئات الإذاعية، ومشغلي الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمنظمين في جميع أنحاء العالم.

ب) الطرائق المقترحة لتنفيذ النتائج

تشمل الأنشطة إجراء دراسات تقنية ورصد أفضل الممارسات وإعداد تقارير شاملة تخدم اهتمامات الجمهور المستهدَف.

# 8 الطرائق المقترحة لتناول المسألة أو القضية

أ ) ما هي الطريقة؟

(1 في إطار لجنة دراسات:

- مسألة (تُتناول على مدى فترة دراسة تمتد لعدة سنوات) ☑

(2 في إطار أنشطة مكتب تنمية الاتصالات العادية (ينبغي الإشارة إلى البرامج والأنشطة والمشاريع وغيرها التي ستشارك في العمل المتعلق بدراسة المسألة):

- البرامج ☑

- المشاريع ☑

- خبراء استشاريون □

- المكاتب الإقليمية ☑

(3 في إطار آخر - يرجى التحديد (مثلاً، في إطار إقليمي، في إطار منظمات أخرى متخصصة،  
بالاشتراك مع منظمات أخرى، إلخ.) □

ب) ما السبب؟

تحدد الأسباب في خطة العمل.

# 9 التنسيق والتعاون

ينبغي أن تقوم لجنة الدراسات في قطاع تنمية الاتصالات التي تتناول هذه المسألة بالتنسيق عن كثب مع الجهات التالية:

- لجان الدراسات الأخرى في قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات التي تتناول مسائل مشابهة وخاصة الأفرقة ذات الصلة في قطاع تنمية الاتصالات مثل فريق العمل المعني بمسائل المساواة بين الجنسين في قطاع تنمية الاتصالات؛

- فريق المهام المشترك 4-5-6-7 التابع لقطاع الاتصالات الراديوية وفرقة العمل 1B التابعة للجنة الدراسات 1؛

- اللجنة التقنية لاتحاد الإذاعات الأقاليمي؛

- اليونسكو والمنظمات الإذاعية الدولية والإقليمية الأخرى ذات الصلة، حسب الاقتضاء؛

- يقدم مدير مكتب تنمية الاتصالات، من خلال موظفي وجهات الاتصال) المعلومات إلى المقررين حول جميع مشاريع الاتحاد ذات الصلة في مختلف المناطق. وينبغي تقديم هذه المعلومات إلى اجتماعات المقررين عندما يكون عمل البرامج والمكاتب الإقليمية في مراحل التخطيط، وعندما يتم الانتهاء منه مكتب تنمية الاتصالات المناسبين (كمديري المكاتب الإقليمية.

# 10 الصلة ببرامج مكتب تنمية الاتصالات

النواتج 2.1 و2.2 و1.4

القرار 10 (المراجَع في حيدر آباد، 2010) والقرارات 9 17 33 (المراجَعة في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات

وتتصل المسألة ببرامج مكتب تنمية الاتصالات الرامية إلى تعزيز تنمية شبكات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات فضلاً عن التطبيقات والخدمات ذات الصلة، بما في ذلك سد الفجوة التقييسية.

# 11 معلومات أخرى ذات صلة

حسبما يتضح خلال دراسة هذه المسألة.

لجنـة الدراسـات 2

MOD ACP/22A7/9

المسـألة 1/2

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لإقامة المجتمعات الذكية المستدامة من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

# 1 بيان الحالة أو المشكلة

سيتوقف تطوّر المجتمع بكل مجالاته - الثقافة والتعليم والصحة والنقل والتجارة والسياحة - على التقدم المحرز بفضل أنظمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدماتها. ويمكن أن تؤدي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات دوراً رئيسياً في حماية الممتلكات والأشخاص؛ والإدارة الذكية لحركة مرور المركبات؛ وتوفير الطاقة الكهربائية؛ وقياس تأثيرات التلوث البيئي؛ وتحسين المحاصيل الزراعية؛ وإدارة الرعاية الصحية والتعليم؛ وإدارة موارد مياه الشرب وتنظيمها؛ وحل المشاكل التي تواجهها المدن والمناطق الريفية؛ وتنقل الأشخاص في العالم بآمان ويقين. وهذا هو المجتمع الذكي.

إن تحقيق وعود المجتمع الذكي يتوقف على ثلاثة دعائم تكنولوجية هي - التوصيلية والأجهزة الذكية والبرمجيات – وعلى مبادئ التنمية المستدامة.

أما التوصيلية فتتضمن وتشمل الشبكات القائمة والتقليدية (الشبكات المتنقلة والنطاق العريض والكبلية) فضلاً عن التكنولوجيات الجديدة التي غالباً ما تعتمد على الطيف الراديوي. وتشكل التوصيلية أداة تمكين أساسية للاتصالات من آلة إلى آلة (M2M) وعنصراً من عناصرها ومن التطبيقات والخدمات الناجمة عنها مثل الحكومة الإلكترونية وإدارة حركة المرور والسلامة على الطرقات.

أما الأجهزة الذكية فهي الأشياء الموصولة التي تسمح بإيجاد المجتمعات الذكية. فالسيارات وإشارات المرور الضوئية والكاميرات ومضخات المياه وشبكات الكهرباء والأجهزة المنزلية والإضاءة في الشوارع وأجهزة المتابعة الصحية هي كلها أمثلة على الأشياء التي يجب أن تصبح أجهزة ذكية وموصولة لتتمكن من إحراز تقدم كبير في تحقيق الاستدامة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وتتجلى أهمية هذا الأمر بشكل خاص في البلدان النامية.

أما وضع البرمجيات فيسمح بتوصيل وإيجاد أول دعامتين اللتين تسمحان مجتمعتين بإيجاد خدمات جديدة لم يكن وجودها ممكنا من قبل. وتؤدي هذه الخدمات الجديدة إلى تغيير كل مظاهر الحياة سواء فيما يخص كفاءة استخدام الطاقة أو التحسينات البيئية أو السلامة على الطرقات أو الغذاء أو سلامة المياه أو التصنيع أو الخدمات الحكومية الأساسية.

# 2 المسألة أو القضية المطروحة للدراسة

(1 إجراء مناقشات وتقديم المساعدة في مجال التوعية بأساليب تحسين التوصيلية بغرض دعم المجتمعات الذكية، بما في ذلك التوصيلية الرامية إلى دعم الشبكات الذكية والمدن الذكية والبيئة الإلكترونية وتطبيقات الصحة الإلكترونية.

(2 النظر في أفضل الممارسات الرامية إلى تعزيز الأجهزة الذكية والسماح بنشرها واستخدامها، بما في ذلك الأجهزة المتنقلة، وقد برزت أهمية تطبيق هذه الأجهزة في مبادرة مكتب تنمية الاتصالات لتمكين التنمية بفضل الاتصالات المتنقلة، التي استُهلت في إطار تليكوم العالمي للاتحاد 2012 المعقود في دبي، مع التركيز على أمثلة ناجعة مستقاة من المناطق الريفية في البلدان النامية.

(3 إجراء دراسة استقصائية عن الطرائق والأمثلة التي تسمح للبرمجيات المفتوحة المصدر و/أو المشمولة بالملكية الخاصة بتوصيل الأجهزة الذكية مما يدعم الخدمات الذكية والمجتمعات الذكية.

(4 تحديد معلمة للقياس واختبار الأداء بالنسبة إلى مؤشرات نوعية الحياة في المدن الذكية وآليات التنظيم والتواصل المحتملة التي يمكن اتباعها من أجل إدارة رشيدة في المدن.

(5 تجارب البلدان المتقدمة التي أنشأت مدناً ذكية.

(6 تهيئة نظام إيكولوجي وطني يضم جميع أصحاب المصلحة المعنيين من أجل تحديد السياسات الوطنية للسلامة على الطرق.

(7 تحديد إطار إقليمي للتعاون والتنسيق في مجال النقل الذكي على شبكات الطرق العابرة للحدود.

(8 خدمات وتطبيقات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل السياحة التي تعزز النمو الاقتصادي في المجتمعات الذكية.

# 3 الناتج المتوقع

من النواتج المتوقع أن يؤتيها تناول هذه المسألة ما يلي:

أ ) دراسات حالات عن الطريقة التي تسمح باستخدام الاتصالات وغيرها من وسائل التوصيلية، بما ذلك الاتصالات من آلة إلى آلة (M2M)، وبالنفاذ إلى تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بهدف دعم التنمية المستدامة وتعزيز المجتمعات الذكية في البلدان النامية؛

ب) زيادة وعي المشاركين المعنيين فيما يتعلق باعتماد استراتيجيات مفتوحة المصدر تسمح بالنفاذ إلى الاتصالات ودراسة محركات زيادة درجة التأهب لاستعمال وتطوير البرمجيات المفتوحة المصدر لدعم الاتصالات في البلدان النامية، فضلاً عن تهيئة فرص للتعاون بين أعضاء الاتحاد من خلال استعراض الشراكات الناجحة؛

ج) تحليل العوامل المؤثرة في النشر الفعّال للتوصيلية من أجل دعم تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تسمح باستخدام تطبيقات الحكومة الإلكترونية في المدن الذكية والمناطق الريفية؛

د ) تبادل أفضل الممارسات في مجال استخدام شبكات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتأمين السلامة على الطرقات؛

ه‍ ) تقارير مرحلية سنوية وتقارير ختامية مفصلة تتضمن تحاليل ومعلومات وأفضل الممارسات فضلا عن أي تجربة عملية مكتسبة في المجالات التي تستخدم فيها الاتصالات وغيرها من الوسائل التي تتيح تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتوصيل الأجهزة بهدف إيجاد مجتمع ذكي.

و ) دراسات حالة عن استخدام خدمات وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل السياحة، وتقرير القياس عن كيفية مساهمة خدمات وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المجتمعات الذكية المستدامة.

# 4 التوقيت

ينبغي تقديم تقرير تمهيدي إلى لجنة الدراسات في عام 2016. ويُفترض أن تنتهي الدراسات في عام 2017، على أن يقدَّم في ذلك الوقت تقرير نهائي.

# 5 جهات الاقتراح/الجهات الراعية

تمت الموافقة على هذه المسألة في المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2014 استنادا إلى المسألة 17‑3/2 وإلى مقترحات جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات، والدول العربية، والدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي للاتصالات، والولايات المتحدة الأمريكية، وشركة اتصالات الجزائر (Algérie Télécom SPA)، وIntervale (الاتحاد الروسي)، وأكاديمية ألكسندر ستيبانوفتش بوبوف الوطنية للاتصالات في أوديسا (أوكرانيا).

# 6 مصادر المُدخلات

أ ) التقدم الذي أحرزته لجان الدراسات بقطاع تقييس الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية في دراسة المسائل المتصلة بهذه القضية.

ب) مساهمات الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات والمنتسبين إليها ووكالات الأمم المتحدة الأخرى والأفرقة الإقليمية ومنسقي مكتب تنمية الاتصالات.

ج) التقدم المحرز في مبادرات مكتب تنمية الاتصالات بمشاركة منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة والقطاع الخاص والمعنية باستخدام تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لإيجاد المجتمع الذكي.

د ) التقدم المحرز في أي نشاط آخر ذي صلة تقوم به الأمانة العامة للاتحاد أو مكتب تنمية الاتصالات.

# 7 الجمهور المستهدَف

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الجمهور المستهدف | البلدان المتقدمة | البلدان النامية[[4]](#footnote-5)1 |
| واضعو سياسات الاتصالات | نعم | نعم |
| منظمو الاتصالات | نعم | نعم |
| مقدمو الخدمات/المشغلون | نعم | نعم |
| المصنعون (مصنعو معدات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وصناعة السيارات، إلخ.) | نعم | نعم |
| برامج مكتب تنمية الاتصالات | نعم | نعم |

أ ) الجمهور المستهدَف - من تحديداً الذي سيستخدم الناتج

واضعو سياسات الاتصالات المعنيون، والجهات المنظمة، والمشاركون في قطاع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وقطاع الوسائط المتعددة.

ب) الطرائق المقترحة لتنفيذ النتائج

في المبادئ التوجيهية لتنفيذ المبادرات الإقليمية لمكتب تنمية الاتصالات.

# 8 الطرائق المقترحة لتناول المسألة أو القضية

في إطار أعمال لجنة الدراسات 2.

# 9 التنسيق والتعاون

- الوحدة ذات الصلة التابعة لمكتب تنمية الاتصالات والتي تعالج هذه المسائل.

- الأعمال ذات الصلة الجارية في القطاعين الآخرين في الاتحاد.

# 10 الصلة ببرامج مكتب تنمية الاتصالات

تعنى جميع برامج مكتب تنمية الاتصالات بالمسألة فيما يخص الجوانب الخاصة المتعلقة بالبنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتطوير التكنولوجيا، وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتهيئة بيئة تمكينية، والشمول الرقمي، واتصالات الطوارئ.

# 11 معلومات أخرى ذات صلة

تُحدد لاحقاً خلال الفترة التي ستخضع فيها هذه المسألة الجديدة للدراسة.

MOD ACP/22A7/10

المسـألة 2/2

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية بشأن التنفيذ السريع للصحة الإلكترونية

# 1 بيان الحالة أو المشكلة

الصحة الإلكترونية هي نظام متكامل لتوصيل الرعاية الصحية يقوم على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كبديل للاتصال المباشر بين الأطقم الطبية والمرضى. وهي تضم تطبيقات عديدة مثل الطب عن بُعد والسجلات الطبية الإلكترونية والاستشارات الطبية عن بُعد والمشاورات الطبية بين المراكز الطبية الريفية والمستشفيات الحضرية وما إلى ذلك. وتتيح الصحة الإلكترونية بث المعلومات الطبية وتخزينها واسترجاعها في نسق رقمي بين الأطباء والممرضات وغيرهم من العاملين في المجال الطبي والمرضى لأغراض إكلينيكية وتعليمية وإدارية، سواء في الموقع المحلي (مكان عملك) أو عن بُعد (أماكن العمل النائية). وإذ تجاوزت أعداد الهواتف المتنقلة في بعض البلدان النامية[[5]](#footnote-6)1 نظيرتها الثابتة، فإنه يمكن اعتبار شبكة الاتصالات المتنقلة بمثابة منصة أكثر جذباً لإدخال خدمات الصحة الإلكترونية.

وتلعب الصحة الإلكترونية حالياً دوراً هاماً جداً لتوصيل الرعاية الصحية في البلدان النامية التي تعاني من نقص حاد في الأطباء والممرضات والمساعدين الطبيين بقدر يتناظر مباشرة مع عدم إشباع الطلب الهائل على الخدمات الصحية. وقد نجحت بعض البلدان النامية بالفعل في تنفيذ مشروعات تجريبية صغيرة في مجال الطب عن بُعد وتتطلع إلى المضي لأبعد من ذلك من خلال النظر في وضع خطة أساسية للصحة الإلكترونية نزولاً على ما أوصت به منظمة الصحة العالمية في قرارها WHA58.28 في مايو 2005. وتهدف الصحة الإلكترونية على نحو خاص إلى الحد من التفاوتات فيما يتعلق بالخدمات الصحية بين المناطق الحضرية والريفية وتولي اهتماماً خاصاً إلى أقل البلدان نمواً.

# 2 المسألة أو القضية المطروحة للدراسة

هذه المسألة:

أ ) تتوخى اتخاذ مزيد من الخطوات للمساعدة على توعية صانعي السياسات والمنظمين ومشغلي الاتصالات والمتبرعين والعملاء بأهمية الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات في تحسين توصيل الرعاية الصحية في البلدان النامية.

ب) تشجع على التعاون والالتزام بين قطاعي الاتصالات والصحة في البلدان النامية لتعظيم الاستفادة من الموارد المحدودة في هذين القطاعين لتنفيذ تطبيقات خدمات الصحة الإلكترونية.

ج) تواصل نشر الخبرات وأفضل الممارسات المتجمعة من استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية في البلدان النامية.

د ) جمع معلومات بشأن الوضع الراهن واستجابة المجتمع، بما في ذلك معلومات عن المسائل القانونية والمالية المتعلقة بإدارة الصحة الإلكترونية في البلدان النامية؛

ه ) تشجع التعاون بين البلدان النامية والمتقدمة في ميدان حلول وخدمات الصحة الإلكترونية المتنقلة.

و ) دعم أنشطة الصحة الإلكترونية التي يقوم بها مكتب تنمية الاتصالات بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، مثل منظمة الصحة العالمية، في مجال الأمراض غير المعدية والأمراض المعدية بما في ذلك الأوبئة، وخصوصاً الأم والطفل.

ز ) توفير المبادئ التوجيهية المناسبة بشأن إدارة تطبيقات البيانات الضخمة الطبية والذكاء الاصطناعي والتعلم العميق المرتبط بالشبكات، ولا سيما بشأن كيفية استخدام هذه التكنولوجيات الجديدة، بالتنسيق مع قطاع تقييس الاتصالات.

ح) وضع ونشر معايير تقنية للاتحاد تتعلق بالصحة الإلكترونية في البلدان النامية.

ط) وضع ونشر معلومات صحية صادرة عن منظمة الصحة العالمية أو وكالات الأمم المتحدة الأخرى ومتعلقة بالصحة الإلكترونية و/أو الأخطار الصحية الناجمة عن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (مثلاً التعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية، والأخطار الصحية على الأطفال عند حرق حقل من المخلفات).

# 3 الناتج المتوقع

ستشمل النواتج المتوقعة من هذه المسألة ما يلي:

أ ) مبادئ توجيهية عن كيفية صياغة الجزء المتعلق بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الخطة الأساسية بشأن الصحة الإلكترونية.

ب) مبادئ توجيهية بشأن استعمال الاتصالات المتنقلة للاستفادة من الحلول التي توفرها الصحة الإلكترونية في البلدان النامية.

ج) تجميع وتلخيص متطلبات وعناصر فعالية البنية التحتية للاتصالات من أجل التنفيذ الناجح لتطبيقات الصحة الإلكترونية مع مراعاة بيئة البلدان النامية.

د ) نشر معايير تقنية بشأن إدخال خدمات الصحة الإلكترونية في البلدان النامية.

ه‍ ) التعاون مع لجنة الدراسات 16 بقطاع تقييس الاتصالات من أجل التعجيل بوضع معايير تقنية لتطبيقات الصحة الإلكترونية.

و ) التعاون مع البرنامج ذي الصلة لمكتب تنمية الاتصالات، إذا ما طُلب ذلك، لدعم تنفيذ الجزء الخاص بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مشروع (مشروعات) الصحة الإلكترونية في البلدان النامية، بما في ذلك تقديم المشورة بشان أفضل الممارسات المتعلقة بكيفية تدريب البلدان النامية على استعمال الجزء الخاص بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مشروعات الصحة الإلكترونية.

ز ) تبادل ونشر أفضل الممارسات المتعلقة بتطبيقات الصحة الإلكترونية في البلدان النامية باستعمال موقع الويب الخاص بكل من الاتحاد ومكتب تنمية الاتصالات وذلك بالتعاون الوثيق مع البرنامج ذي الصلة لمكتب تنمية الاتصالات.

ح) نشر معلومات متقدمة عن الأعمال التجارية الجديدة في الصحة الإلكترونية بواسطة التكنولوجيا الجديدة (مثل البيانات الضخمة والذكاء الاصطناعي والتعلم العميق المرتبط بالشبكات).

# 4 التوقيت

يمكن توزيع العمل الذي تقوم به لجنة الدراسات على مراحل خلال فترة الدراسة التالية. وسيتم تشجيع مشاركة الخبراء من اللجنة في تقديم المساعدة في تطوير مشروعات الصحة الإلكترونية في البلدان النامية.

# 5 جهات الاقتراح/الجهات الراعية

وافق المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 1998 (WTDC‑98) على هذه المسألة وبعد ذلك راجعها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2002 والمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2006 والمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2010 والمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2014.

# 6 مصادر المُدخلات

من المتوقع الحصول على مدخلات من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والخبراء في مجال تطبيقات الصحة الإلكترونية، إلخ. وقد تم بالفعل تحديد المساهمين وجهات الاتصال أثناء فترات الدراسة 2006‑2002 و2010‑2006 و2014‑2010 وستوجه الدعوة أيضاً للاتصال بجهات جديدة. وكانت هذه المسألة تدعم مبادرة الصحة الإلكترونية المتنقلة للبلدان النامية التي أطلقت في عام 2009.

# 7 الجمهور المستهدَف

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الجمهور المستهدف | البلدان المتقدمة | البلدان النامية[[6]](#footnote-7)1 |
| منظمو الاتصالات | نعم | نعم |
| مقدمو الخدمات/المشغلون | نعم | نعم |
| المصنعون | نعم | نعم |
| برنامج قطاع تنمية الاتصالات |  |  |
| وزارات الصحة | نعم | نعم |
| المنظمات الطبية | نعم | نعم |
| المنظمات الصحية غير الحكومية | نعم | نعم |

تستهدف هذه المسألة حفز التعاون بين أوساط الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والصحة بين البلدان المتقدمة والنامية وفيما بين البلدان النامية أيضاً. ومن المتوقع أيضاً أن تكون الخبرة المكتسبة من استعمال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض تطبيقات الصحة الإلكترونية في البلدان النامية مفيدة أيضاً لموردي المعدات ومقدمي الخدمات في البلدان المتقدمة.

أ ) الجمهور المستهدَف - من تحديداً الذي سيستخدم الناتج

أوساط الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والصحة، بين البلدان المتقدمة والنامية وفيما بين البلدان النامية وكذلك فيما بين جهات تنظيم الاتصالات والمصنعين والمنظمات الطبية والمنظمات غير الحكومية ومقدمي الخدمات.

ب) الطرائق المقترحة لتنفيذ النتائج

في إطار لجنة الدراسات 2. وستتاح نواتج هذه المسألة عن طريق الموقع الإلكتروني لقطاع تنمية الاتصالات.

# 8 الطرائق المقترحة لتناول المسألة أو القضية

أ ) ما هي الطريقة؟

(1 في إطار لجنة دراسات:

- مسألة (تدرسها لجنة دراسات على مدى عدة سنوات) ☑

(2 في إطار الأنشطة المعتادة لمكتب تنمية الاتصالات (يرجى الإشارة إلى البرامج والأنشطة والمشاريع،   
وما إلى ذلك، التي ستكون ضمن أعمال مسألة الدراسة):

- البرامج: تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدماتها ☑

- المشاريع □

- الخبراء الاستشاريون □

- المكاتب الإقليمية □

(3 سبل أخرى - يرجى وصفها (مثلاً على الصعيد الإقليمي، في إطار منظمات أخرى،  
بالاشتراك مع منظمات أخرى؛ إلخ.) □

ب) ما السبب؟

مراعاة البرامج الجارية/المخطط لها/المبادرات الإقليمية والاستفادة من الموارد على النحو الأمثل.

# 9 التنسيق والتعاون

ينبغي تنسيق هذه المسألة بين أوساط الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والصحة، بين البلدان المتقدمة والنامية وفيما بين البلدان النامية وكذلك فيما بين جهات تنظيم الاتصالات والمصنعين والمنظمات الطبية والمنظمات غير الحكومية ومقدمي الخدمات.

# 10 الصلة ببرامج مكتب تنمية الاتصالات

البرنامج: تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدماتها (الناتج 2.3).

# 11 معلومات أخرى ذات صلة

يمكن أن يستند النشاط في دورة الدراسة المقبلة إلى التقرير النهائي والمبادرات الأخرى الناشئة عن المسألة 14‑3/2 في فترة الدراسة السابقة، أي الاتصالات المتنقلة لأغراض الصحة الإلكترونية المتنقلة.

MOD ACP/22A7/11

المسـألة 3/2

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية بشأن مواجهة التهديدات الناشئة والمتطورة للأمن السيبراني

# 1 بيان الحالة أو المشكلة

أصبح تأمين شبكات المعلومات والاتصالات وبناء ثقافة الأمن السيبراني أمراً أساسياً في عالم اليوم، وذلك لعدد من الأسباب منها:

أ ) النمو الهائل في نشر واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

ب)أن الأمن السيبراني لا يزال أحد الشواغل لدى الجميع وأن هناك حاجة إلى مساعدة البلدان وخاصة البلدان النامية من أجل حماية شبكات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لديها من الهجمات والتهديدات السيبرانية؛

ج ) الحاجة إلى السَّعي لضمان أمن البُنى التحتية العالمية المترابطة إذا كان الهدف هو تحقيق إمكانات مجتمع المعلومات؛

د ) الاعتراف المتزايد على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية بضرورة بَلْوَرة وتعزيز أفضل الممارسات والخطوط التوجيهية والإجراءات التقنية لتقليل مكامن الضعف في شبكات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحد من الأخطار التي تتهدَّدها؛

ﻫ ) ضرورة العمل وطنياً والتعاون إقليمياً ودولياً من أجل بناء ثقافة عالمية للأمن السيبراني تشمل التنسيق الوطني والبُنى التحتية القانونية الملائمة وقُدرات الإنذار والمراقبة والإصلاح، والشراكات بين القطاعين الحكومي والصناعي، والانفتاح على المجتمع المدني والمستهلكين؛

و ) ضرورة اتباع نهج قائم على تعدد أصحاب المصلحة من أجل الاستخدام الفعّال لمختلف الأدوات المتاحة لبناء الثقة في استعمال شبكات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

ز ) أن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 57/239، "إنشاء ثقافة أمنية عالمية للأمن السيبراني" يدعو الدول الأعضاء إلى "تنمية ثقافة الأمن السيبراني في تطبيق واستخدام تكنولوجيا المعلومات، على صعيد المجتمع بكامله"؛

ح) أن القرار 68/167 للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن "الحق في الخصوصية في العصر الرقمي"، يؤكد، في *جملة أمور*، "أن الحقوق نفسها التي يتمتع بها الأشخاص خارج الإنترنت يجب أن تحظى بالحماية أيضاً على الإنترنت، بما في ذلك الحق في الخصوصية"؛

ط) أن أفضل ممارسات الأمن السيبراني يجب أن تحمي وتراعي حقوق الخصوصية وحرية الرأي على النحو المحدد في الأجزاء ذات الصلة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإعلان مبادئ جنيف المعتمد في القمة العالمية لمجتمع المعلومات والصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان؛

ي) أن إعلان مبادئ جنيف يشير إلى أن "الأمر يتطلب إشاعة ثقافة عالمية للأمن السيبراني وتطويرها وتنفيذها بالتعاون مع جميع أصحاب المصلحة وهيئات الخبرة الدولية"، كما أن خطة عمل جنيف لمجتمع المعلومات تشجع تبادل أفضل الممارسات، واتخاذ الإجراءات المناسبة بشأن الرسائل الاقتحامية على الصعيدين الوطني والدولي، كذلك فإن برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات يعيد التأكيد على ضرورة إشاعة ثقافة عالمية للأمن السيبراني، وتحديداً في إطار خط العمل جيم5 (بناء الثقة والأمن في استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات)؛

ك) أن القمة العالمية لمجتمع المعلومات (تونس 2005) طلبت في برنامج عملها للتنفيذ والمتابعة، من الاتحاد الدولي للاتصالات أن يكون الميسِّر/المنسق الرئيسي لخط العمل جيم5 "بناء الثقة والأمن في استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات". وقد أجرت قطاعات الاتحاد للتقييس والاتصالات الراديوية والتنمية وأمانته العامة بناءً على هذه المسؤولية واستجابةً للقرارات ذات الصلة التي اعتمدها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (الدوحة، 2006 وحيدر آباد، 2010)، ومؤتمر المندوبين المفوضين (أنطاليا، 2006 وغوادالاخارا، 2010) وكذلك في الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (جوهانسبرغ، 2008 ودبي، 2012)، دراسات كثيرة من أجل تحسين الأمن السيبراني؛

ل) أن نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات (في مرحلتيها في جنيف 2003 وتونس 2005) نادت ببناء الثقة والأمن في استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

م ) أن القرار 45 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات يدعم تعزيز الأمن السيبراني فيما بين الدول الأعضاء المعنية؛

ن ) أنه ينبغي لقطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد أن يضطلع، طبقاً لولايته، بدور في تنظيم لقاءات بين الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات والخبراء الآخرين من أجل تبادل الخبرات والتجارب الخاصة بتأمين شبكات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

س) نتائج المسألة 3/2 لفترة الدراسة السابقة والتي تشمل العديد من التقارير والمساهمات من مختلف أنحاء العالم؛

ع) أن هناك الكثير من الجهود المبذولة لتسهيل تحسين أمن الشبكات، بما في ذلك العمل الذي تضطلع به الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات في أنشطة وضع المعايير داخل قطاع تقييس الاتصالات وفي عملية وضع تقارير أفضل الممارسات داخل قطاع تنمية الاتصالات؛ وما تقوم به أمانة الاتحاد الدولي للاتصالات في إطار البرنامج العالمي للأمن السي‍براني (GCA)؛ إضافة إلى العمل الذي يضطلع به قطاع تنمية الاتصالات ضمن أنشطته المتعلقة ببناء القدرات في إطار البرنامج المراجَع ذي الصلة وفي بعض الحالات، من جانب الخبراء في العالم؛

ف) أن الحكومات ومورِّدي الخدمات والمستعملين النهائيين، وخاصة أقل البلدان نمواً، يواجهون تحديات فريدة من نوعها في وضع سياسات ونُهُج الأمن الملائمة لظروف كل منهم؛

ص) أن الدول الأعضاء ومشغلي البُنى التحتية سيستفيدون من أي تقارير أخرى تتناول بالتفصيل الموارد والاستراتيجيات والأدوات المختلفة المتاحة لبناء الثقة في استعمال شبكات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودور التعاون الدولي في هذا المضمار؛

ق)أن الرسائل الاقتحامية والبرمجيات الخبيثة لا تزال من الشواغل المثيرة للقلق؛

ر ) تطوّر المنهجيات الخاصة بالمعايير المشتركة لاختبار شبكات الاتصالات؛

ش) الحاجة إلى تبسيط إجراءات الاختبار على المستوى الأساسي اللازم لاختبار أمن شبكات الاتصالات بغية تعزيز ثقافة الأمن.

# 2 المسألة أو القضية المطروحة للدراسة

أ ) مناقشة النهج وأفضل الممارسات لتقييم أثر الرسائل الاقتحامية والبرمجيات الخبيثة داخل الشبكات، وتوفير التدابير اللازمة، *بما في ذلك* تقنيات التخفيف من آثارها التي يمكن أن تستخدمها البلدان النامية، مع أخذ المعايير القائمة والأدوات المتاحة بعين الاعتبار؛

ب) تقديم معلومات حول تحديات الأمن السيبراني الحالية التي يواجهها مقدمو الخدمات والوكالات التنظيمية وغيرها من الأطراف ذات الصلة؛

ج) مواصلة جمع التجارب الوطنية المتعلقة بالأمن السيبراني من الدول الأعضاء، وتحديد المواضيع المشتركة ودراستها في إطار تلك التجارب؛

د ) مواصلة تحليل نتائج الدراسة الاستقصائية حول الوعي بشأن الأمن السيبراني التي أجريت في فترة الدراسة الماضية، وإصدار دراسة استقصائية محدثة لقياس التقدم المحرز مع مرور الوقت؛

ه‍ ) تقديم خلاصة وافية للأنشطة الجارية المتعلقة بالأمن السيبراني التي تقوم بها الدول الأعضاء والمنظمات والقطاع الخاص والمجتمع المدني على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية والتي يمكن أن تشارك فيها البلدان النامية وجميع القطاعات، بما في ذلك المعلومات الواردة في الفقرة ج) أعلاه؛

و ) دراسة الاحتياجات المحددة للأشخاص ذوي الإعاقة بالتنسيق مع المسائل الأخرى ذات الصلة؛

ز ) دراسة السبل والوسائل اللازمة لمساعدة البلدان النامية، مع التركيز على أقل البلدان نمواً فيما يتعلق بالتحديات المتصلة بالأمن السيبراني؛

ح) مواصلة جمع التجارب والاحتياجات الوطنية في مجال حماية الأطفال على الخط، بالتنسيق مع الأنشطة الأخرى ذات الصلة؛

ط) عقد جلسات مخصصة وحلقات دراسية وورش عمل لتبادل المعارف والمعلومات وأفضل الممارسات بشأن التدابير والأنشطة الفعّالة والناجعة والمفيدة لتعزيز الأمن السيبراني باستعمال نتائج الدراسة، على أن تُعقد هذه الاجتماعات، قدر الإمكان، في نفس الوقت والمكان الذي تعقد فيه اجتماعات لجنة الدراسات 1 أو اجتماعات فريق المقرر المعني بالمسألة؛

ي) جمع بعض التجارب والاحتياجات الوطنية بشأن المعايير المشتركة واختبار الأمن التي من شأنها أن تيسر وضع إطار ومبادئ توجيهية يمكن أن تسرع اختبار أمن تجهيزات الاتصالات، وذلك بالتعاون مع لجان دراسات تقييس الاتصالات ذات الصلة وغيرها من المنظمات المعنية بوضع المعايير (SDO)، حسب الاقتضاء، مع مراعاة المعلومات والمواد المتاحة في إطار هذه الكيانات.

# 3 الناتج المتوقع

1 تقارير تُرفع للأعضاء بشأن القضايا المحددة في الفقرات 2 أ ) - ي) أعلاه. وستبرز التقارير المشار إليها أن شبكات المعلومات والاتصالات الآمنة تشكل جزءاً لا يتجزأ من عملية بناء مجتمع المعلومات والتنمية الاقتصادية والاجتماعية لجميع الدول. وتشمل تحديات الأمن السيبراني إمكانية النفاذ غير المخوّل إلى المعلومات المتداولة عبر شبكات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتدميرها وتعديلها بالإضافة إلى التصدي للرسائل الاقتحامية/البرمجيات الخبيثة ومكافحتها. بَيد أنه يمكن التخفيف من تداعيات هذه التحديات بزيادة الوعي بقضايا الأمن السيبراني، وإقامة شراكات فعّالة بين القطاعين العام والخاص، وتبادل أفضل الممارسات الناجحة المستخدمة من جانب صانعي السياسات ودوائر الأعمال وعن طريق التعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين. وإضافةً إلى ذلك، يمكن لثقافة الأمن السيبراني أن تزيد من القناعة والثقة بهذه الشبكات وتحفّز الاستعمال الآمن وتكفل حماية البيانات والخصوصية مع تعزيز النفاذ والتجارة وتمكّن الدول من تحقيق فوائد التنمية الاقتصادية والاجتماعية لمجتمع المعلومات وذلك بصورة أفضل.

2 مواد تثقيفية للاستخدام في ورش العمل والحلقات الدراسية وما إلى ذلك.

3 جمع المعارف والمعلومات وأفضل الممارسات بشأن التدابير والأنشطة الفعّالة والناجعة والمفيدة التي تنتج عن الجلسات المخصصة والحلقات الدراسية وورش العمل وذلك لتعزيز الأمن السيبراني في البلدان النامية.

# 4 التوقيت

يُقترح أن تستغرق هذه الدراسة أربع سنوات مع تقديم تقارير حالة أولية عن التقدم المحرز بعد 12 شهراً و24 شهراً و36 شهراً.

# 5 الجهات المقترحة/الجهات الراعية

(يضاف لاحقاً) لجنة الدراسات 1 لقطاع تنمية الاتصالات والدول العربية ومقترح البلدان الأمريكية واليابان وجمهورية إيران الإسلامية.

# 6 مصادر ال‍مُدخلات

أ ) الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات.

ب) الأعمال ذات الصلة في لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية.

ج) النواتج ذات الصلة من المنظمات الدولية والإقليمية.

د ) المنظمات غير الحكومية ذات الصلة المعنية بتعزيز الأمن السيبراني وثقافة الأمن.

ﻫ ) الاستقصاءات والموارد المتاحة على الخط.

و ) خبراء في مجال الأمن السيبراني.

ز ) مصادر أخرى، حسب الاقتضاء.

# 7 الجمهور المستهدَف

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الجمهور المستهدف | البلدان المتقدمة | البلدان النامية[[7]](#footnote-8)1 |
| واضعو سياسات الاتصالات | نعم | نعم |
| منظمو الاتصالات | نعم | نعم |
| مقدمو الخدمات/المشغلون | نعم | نعم |
| المصنعون | نعم | نعم |

أ ) الجمهور المستهدَف

صانعو السياسات على المستوى الوطني وأعضاء القطاعات، وأصحاب المصلحة الآخرون المعنيون بأنشطة الأمن السيبراني أو المسؤولون عنه، وخصوصاً من البلدان النامية.

ب) الطرائق المقترحة لتنفيذ النتائج

يُركّز برنامج الدراسة على جمع المعلومات وأفضل الممارسات، ولذلك فإنه سيكون إعلامياً في طبيعته ويمكن استعمال هذه المعلومات في زيادة وعي الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات بقضايا الأمن السيبراني واسترعاء انتباههم إلى المعلومات، والأدوات وأفضل الممارسات المتاحة، ويمكن استخدام نتائج ذلك في الجلسات المخصصة والحلقات الدراسية وورش العمل التي ينظمها مكتب تنمية الاتصالات.

# 8 الطرائق المقترحة لتناول المسألة أو القضية

سيتم تناول هذه المسألة في نطاق لجنة دراسات على مدى فترة دراسة من أربع سنوات (مع تقديم النتائج المرحلية)، وسيقوم المقرر ونوابه بإدارة المسألة. ومن شأن ذلك أن يتيح للدول الأعضاء وأعضاء القطاعات المساهمة بخبراتهم والدروس التي خرجوا بها بشأن الأمن السيبراني.

# 9 التنسيق والتعاون

التنسيق مع قطاع تقييس الاتصالات، وخصوصاً مع لجنة الدراسات 17 أو خليفتها والمسألة 7/1 لقطاع تنمية الاتصالات بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات المعنية الأخرى والتي من بينها منتدى أفرقة الاستجابة للحوادث وأمن المعلومات (FIRST) وشراكة إمباكت (IMPACT) وفريق الاستجابة لحالات الطوارئ الحاسوبية في آسيا والمحيط الهادئ (AP CERT) ومنظمة الدول الأمريكية (OAS) ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب (CICTE) ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD) والمكاتب الإقليمية لتسجيل الإنترنت (RIR) ومجموعات مشغلي الشبكات (NOG) وفريق العمل المعني بمكافحة إساءة الاستعمال المتعلقة بالمراسلة والبرمجيات الخبيثة والاتصالات المتنقلة (M3AAWG)، وجمعية الإنترنت (ISOC) المنتدى العالمي للخبرات السيبرانية (GFCE) وغيرها. ونظراً لمستوى الخبرات التقنية المتاحة بشأن هذه المسألة لدى هذه الجهات، ينبغي إرسال جميع الوثائق (الاستبيانات والتقارير المرحلية ومشاريع التقارير النهائية وغيرها) إليها لإبداء ملاحظاتها وتقديم مدخلاتها قبل تقديمها إلى لجنة الدراسات التابعة لقطاع تنمية الاتصالات للتعليق عليها واعتمادها.

# 10 الصلة ببرامج مكتب تنمية الاتصالات

سوف يقوم البرنامج التابع لمكتب تنمية الاتصالات المتعلق بالناتج 1.3 للهدف 3 بتسهيل تبادل المعلومات والاستفادة من النواتج، حسب الاقتضاء، لتحقيق أهداف البرنامج وتلبية احتياجات الدول الأعضاء.

# 11 معلومات أخرى ذات صلة

-

MOD ACP/22A7/12

المسـألة 4/2

تنفيذ برامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني (C&I)   
ومكافحة معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة وسرقة الأجهزة المتنقلة

# 1 بيان الحالة أو المشكلة

يوفر إدراج مسألة لتدرسها لجنة دراسات بقطاع تنمية الاتصالات حول هذا الموضوع وسيلة فعّالة لتعزيز أهداف القرار 47 (دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات والقرار 76 (المراجَع في الحمامات، 2016) والقرار 96 (الحمامات، 2016) والقرار 97 (الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات والقرار 177 (المراجَع في بوسان، 2014) والقرار 188 (بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين.

ويمكن للدول الأعضاء وأعضاء قطاع تنمية الاتصالات مساعدة وتوجيه بعضهم البعض من خلال إجراء الدراسات وإعداد أدوات لسد فجوة التقييس، والخوض في القضايا المتعلقة بالموضوعات التي أثيرت في القرارات المذكورة أعلاه. ويمكن لقطاع تنمية الاتصالات تسخير طاقة أعضائه لدراسة هذه القضايا الهامة.

وفي الاقتصاد العالمي المتميِّز بسرعة التغيُّرات التكنولوجية وبتنوُّع الحلول المتيسِّرة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبتقارب شبكات وخدمات الاتصالات، يُتفهَّم أن تكون لدى مستعملي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (الكيانات العامة، والشركات، والمستهلكين) بعض التطلعات فيما يتعلق بالتشغيل البيني للمنتجات والخدمات، وجودتها، وإمكانية استدامتها بيئياً.

ومن المهم أهمية حاسمة في هذا الصدد، لكي يتيسَّر أمان استخدام المنتجات والخدمات في أي مكان في العالم، بصرف النظر عن الجهة الصانعة للمنتَجات أو الجهة الموفِّرة للخدمات، أن يتم تصميم وإعداد المنتجات والخدمات وفقاً للمعايير والأنظمة وسائر المواصفات ذات الصلة، وأن يُختبر وفاؤها بهذه المعايير.

وتعتبر مكافحة معدات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة من المشكلات الاجتماعية والاقتصادية المتنامية. وهي تؤثر سلباً على الابتكار، وعلى مستويات الاستثمار الأجنبي المباشر، وعلى نمو الاقتصاد ومستويات العمالة، وقد يحول الموارد إلى شبكات الجريمة المنظمة.

ويعتبر منع استخدام الأجهزة المتنقلة المسروقة ومكافحته مسألة أخرى. فسرقة الأجهزة المتنقلة التي يملكها المستعملون يمكن أن تؤدي إلى الاستخدام الإجرامي لخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتطبيقاتها، بما يؤدي إلى خسائر اقتصادية للمالكين والمستعملين الشرعيين.

ويعد تنفيذ تدابير تهدف إلى مكافحة تزييف أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وسرقة الأجهزة المتنقلة من القضايا الملحة والتي تحظى باهتمام بالغ بين البلدان النامية. ويمكن أن توفر منهجيات المطابقة وقابلية التشغيل البيني (C&I) حلولاً تقنية لها.

وستسهم هذه المسألة في نهاية المطاف في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لاعتماد مجموعة من المعايير المنسَّقة المراعية للنظام الإيكولوجي إذ يمكن للبلدان، من خلال أجهزة نظام المطابقة وقابلية التشغيل البيني (C&I)، أن تقوم على نحو أفضل بمراقبة المنتجات والاستيقان من أنها أصلية.

ويزيد تقييمُ المطابقة من احتمال قابلية التشغيل البيني، أي إمكان التواصل بنجاح بين المعدات التي تنتجها جهات صانعة مختلفة. ويضاف إلى ذلك أنه يَكفل كون المنتجات والخدمات المقدَّمة تلبّي التطلعات. وبتقييم المطابقة يتعزز يقين المستهلكين وثقتهم في المنتجات الجاري اختبارها وبالتالي تتعزز البيئة التجارية فيستفيد الاقتصاد، بفضل قابلية التشغيل البيني، من ثبات النظم والمعدات من الناحية التجارية ومن قابليتها لاستيعاب التوسع ومن التخفيض في تكاليفها وفي التعريفات ذات الصلة.

ولئن كان للمطابقة وقابلية التشغيل البيني حسنات من الناحية الاقتصادية تتمثل في أنهما يزيدان الفرص في السوق ويشجِّعان التجارة ونقل التكنولوجيا ويسهمان في إزالة الحواجز التقنية ويمنعان استخدام المنتجات الزائفة، فإنهما يساعدان من الناحية الاجتماعية في نشر خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بجعلها متاحة وميسورة التكاليف لجميع الناس مع اتسامها بمستوى جيد من الجودة.

ولزيادة المنافع التي تؤتيها المطابقة وقابلية التشغيل البيني اعتمدت بلدان كثيرة نظماً منسَّقة للمطابقة وقابلية التشغيل البيني على المستوى الوطني وعلى المستوى الثنائي وعلى المستوى المتعدد الأطراف. ولكن بعض البلدان النامية لم تفعل ذلك بعد بسبب عدد من المصاعب الكبرى، مثل الافتقار إلى البنية التحتية المناسبة/الكافية والتطوير التكنولوجي اللذين يمكِّنانها من اختبار معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أو تمييز ما قد يكون قد تم اختباره من هذه المعدات (مثل الافتقار إلى المختبرات المعتمدة).

إن توفر منتجات عالية الجودة وعالية الأداء سيسرِّع انتشار البنى التحتية والتكنولوجيات والخدمات المرتبطة بها متيحاً للناس النفاذ إلى مجتمع المعلومات بصرف النظر عن مكان وجودهم أو عن الجهاز الذي يختارون استخدامه ومسهماً في تنفيذ النتائج التي توصلت إليها القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS).

وفي هذا الصدد يجب الشروع في دراسة هذه المسألة استناداً إلى نتائج مؤتمرات المندوبين المفوضين، والقرارات والتوصيات الصادرة عن قطاع تنمية الاتصالات وقطاع تقييس الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية ولا سيما القرار 177 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين والقرار 47 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات والقرار 76 (المراجَع في الحمامات، 2016) والقرار 96 (الحمامات، 2016) والقرار 97 (الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات والقرار ITU‑R 62 (جنيف، 2012) لجمعية الاتصالات الراديوية، وذلك على غرار إطار خطة أعمال الاتحاد الدولي للاتصالات التي وُضعت بناءً على طلب دوله الأعضاء، والتي تحدد الدعامات الأربع التالية:

• الدعامة 1: تقييم المطابقة

• الدعامة 2: قابلية التشغيل البيني

• الدعامة 3: بناء القدرات

• الدعامة 4: وضع نظم للمطابقة وقابلية التشغيل البيني تشتمل على إنشاء مختبرات.

لقد أبدى أعضاء مجلس الاتحاد ملاحظات إيجابية على التقرير الذي قدمه الأمين العام للاتحاد في دورة المجلس لعام 2013 "خطة العمل وتقرير الحالة بشأن برنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني" (الوثيقة C13/24 (المراجَعة 1))، مجمعين على التنويه بأهمية الأنشطة المتصلة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني وعلى دعم العمل الذي اضطلع به الاتحاد في هذا المجال، وحاثّين الاتحاد على مواصلة هذا العمل.

# 2 المسألة أو القضية المطروحة للدراسة

وضعت المسألة لتدرسها لجنة الدراسات 2 في قطاع تنمية الاتصالات، وذلك لدراسة هذه القضايا والقيام بما يلي، مع وضع التأثير الاقتصادي للبرامج المذكورة آنفاً في الاعتبار بما فيه التأثير على الدول الأعضاء وأعضاء القطاع:

1.2 بالتعاون الوثيق مع برنامج (برامج) مكتب تنمية الاتصالات ذات الصلة، تحديد وتقييم التحديات والأولويات والمشاكل التي تواجهها البلدان أو المناطق الفرعية أو المناطق فيما يتعلق بتطبيق توصيات قطاع تقييس الاتصالات وسُبل تلبية الاحتياجات الخاصة بالثقة والمتعلقة بمطابقة المعدات لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات، وغير ذلك من قضايا متصلة، وتحديد القضايا الحرجة/ذات الأولوية في البلدان أو المناطق الفرعية أو المناطق، وتحديد ما يتصل بها من أفضل الممارسات.

2.2 دراسة كيف يمكن لنقل المعلومات والمعارف الفنية والتدريب، وتنمية القدرات المؤسسية والبشرية تعزيز قدرة البلدان النامية على الحد من المخاطر المرتبطة بالمعدات ذات الجودة المنخفضة وقضايا قابلية التشغيل البيني للمعدات، ودراسة أنظمة تبادل المعلومات على ن‍حو فعّال للمساعدة في هذا العمل.

3.2 دراسة الاتجاهات العالمية المتعلقة بهذه الأمور.

4.2 وضع منهجية لتنفيذ هذه المسألة، ولا سيّما جمع البيّنات والمعلومات المتعلقة بأفضل الممارسات المعمول بها حالياً، يؤخذ بها لإقامة برامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني مع مراعاة التقدم الذي تحرزه جميع قطاعات الاتحاد الدولي للاتصالات في هذا الصدد؛

5.2 تصميم تقنيات للنهوض بتنسيق نظم المطابقة وقابلية التشغيل البيني لتحسين التكامل الإقليمي والمساهمة في سد الفجوة التقييسية، وبالتالي تقليص الفجوة الرقمية؛

6.2 توفير معلومات عن وضع اتفاقات الاعتراف المتبادل (MRA) بين البلدان وإرشادات بشأن المفاهيم والإجراءات اللازمة لوضع وتدبُّر هذه الاتفاقات؛

7.2 تقنيات مراقبة السوق وإدامة نظم المطابقة وقابلية التشغيل البيني لضمان مصداقية نسق تقييم المطابقة المعمول به وإمكانية استدامته.

# 3 الناتج المتوقع

يجب أن تقدَّم في فترة الدراسة التالية لقطاع تنمية الاتصالات (2021-2019) تقارير عن دراسات شتى القضايا المتصلة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني، وأمور منها وصف الإطار التقني والتشريعي والتنظيمي الذي سيلزم لقيام البلدان النامية بتنفيذ البرامج المناسبة للمطابقة وقابلية التشغيل البيني.

ويُنتظر على وجه التحديد تحقيق النواتج التالية:

‌أ ) مبادئ توجيهية منسقَّة بشأن الجوانب التقنية والقانونية والتنظيمية لنظام المطابقة وقابلية التشغيل البيني

‌ب) دراسات جدوى تتعلق بإنشاء مختبرات تُعنى بمختلف مجالات المطابقة وقابلية التشغيل البيني

‌ج) إرشادات بشأن إطار وضع اتفاقات الاعتراف المتبادل والإجراءات ذات الصلة

‌د ) دراسات حالة عن نظم المطابقة وقابلية التشغيل البيني توضع على المستوى الوطني أو الإقليمي أو العالمي

‌ه‍ ) وضع منهجية لتقييم حال نظم المطابقة وقابلية التشغيل البيني المعمول بها في المناطق (أو المناطق الفرعية)

‌و ) تقاسم الخبرات وتقارير دراسات الحالة بشأن تنفيذ برامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني

ز ) أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية بما في ذلك منهجيات مكافحة التزييف وسرقة الأجهزة المتنقلة

ح) تقارير عن تبادل الخبرات ودراسات الحالة بشأن مكافحة التزييف وسرقة الأجهزة المتنقلة.

# 4 التوقيت

1.4 ينبغي تقديم تقارير مرحلية سنوية إلى لجنة الدراسات 2 في قطاع تنمية الاتصالات.

2.4 ينبغي تقديم تقرير نهائي إلى لجنة الدراسات 2 في قطاع تنمية الاتصالات.

# 5 جهات الاقتراح/الجهات الراعية

الولايات المتحدة وشركة اتصالات الجزائر (Algérie Télécom) والدول العربية.

# 6 مصادر المُدخلات

(1 الدول الأعضاء وأعضاء القطاع، والخبراء ذوو الصلة.

(2 دراسة اللوائح والسياسات والممارسات في البلدان التي استحدثت أنظمة لإدارة هذه الأمور.

(3 المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة.

(4 ينبغي الاستعانة بالمقابَلات وبما يوجد من تقارير واستقصاءات لجمع البيانات والمعلومات من أجل إنجاز مجموعة شاملة من الإرشادات المتعلقة بأفضل الممارسات فيما يخص إدارة المعلومات المتعلقة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني. وينبغي أيضاً استخدام المواد المقدمة من المنظمات الإقليمية للاتصالات ومن مراكز بحوث الاتصالات ومن الجهات الصانعة ومن أفرقة العمل بغية تفادي الازدواج في العمل. ومن اللازم والبالغ الأهمية التعاون الوثيق مع لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات، لا سيما لجنة الدراسات 11 وفريق نشاط التنسيق المشترك بشأن اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني (JCA‑CIT) ومع المنظمات الأخرى (مثل المنظمة الدولية لاعتماد المختبرات، ومنتدى الاعتماد العالمي، والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي، واللجنة الكهرتقنية الدولية) الضالعة في أنشطة المطابقة وقابلية التشغيل البيني، وسائر الأنشطة المضطَلع بها ضمن قطاع تنمية الاتصالات.

# 7 الجمهور المستهدَف

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الجمهور المستهدَف | البلدان المتقدمة | البلدان النامية[[8]](#footnote-9)1 |
| واضعو سياسات الاتصالات | نعم | نعم |
| منظمو الاتصالات | نعم | نعم |
| مقدمو الخدمات/المشغلون | نعم | نعم |
| المصنعون | نعم | نعم |
| المستهلكون/المستعملون النهائيون | نعم | نعم |
| منظمات وضع المعايير، بما في ذلك الاتحادات التجارية | نعم | نعم |
| مختبرات الاختبار | نعم | نعم |
| هيئات إصدار الشهادات | نعم | نعم |

أ ) الجمهور المستهدَف

تبعاً لطبيعة الناتج، سيكون السواد الأعظم من مستعمليه من واضعي السياسات والقرارات والمدراء من المستوى المتوسط إلى المستوى الأعلى لدى الهيئات التشغيلية والمختبرات والمنظمات المعنية بوضع المعايير وهيئات إصدار الشهادات ووكالات أبحاث السوق والهيئات التنظيمية والوزارات في البلدان المتقدمة والبلدان النامية وأقل البلدان نمواً. ويمكن أيضاً لمديري المطابقة لدى مصنّعي المعدات والمسؤولين عن تركيب الأنظمة استعمال الناتج للعلم.

ب) الطرائق المقترحة لتنفيذ النتائج

ستوزع نتائج المسألة من خلال التقارير المؤقتة والنهائية لقطاع تنمية الاتصالات. وسوف يوفر ذلك وسيلة للجمهور للحصول على تحديثات دورية للأعمال المنفذة، وكذلك وسيلة للجمهور كي يقدم مدخلات و/أو يطلب توضيحاً/مزيداً من المعلومات من لجنة الدراسات 2 في قطاع تنمية الاتصالات لو احتاج إليها.

# 8 الطرائق المقترحة لتناول المسألة أو القضية

سيتم تناول هذه المسألة في نطاق لجنة دراسات على مدى فترة دراسة تمتد لأربع سنوات (مع تقديم النتائج المؤقتة)، وسيقوم المقرر ونوابه بإدارة المسألة. ومن شأن ذلك أن يتيح للدول الأعضاء وأعضاء القطاع المساهمة بخبراتهم والدروس المستفادة بشأن تقييم المطابقة وإقرار النمط وقابلية التشغيل البيني.

# 9 التنسيق والتعاون

1.9 ستحتاج لجنة دراسات قطاع تنمية الاتصالات التي تتناول هذه المسألة إلى التنسيق مع:

- لجان الدراسات ذات الصلة في قطاع تقييس الاتصالات، وخصوصاً لجنة الدراسات 11

- جهات الاتصال ذات الصلة في مكتب تنمية الاتصالات والمكاتب الإقليمية للاتحاد

- منسقي أنشطة المشاريع ذات الصلة في مكتب تنمية الاتصالات

- المنظمات المعنية بوضع المعايير (SDO)

- هيئات تقييم المطابقة (بما في ذلك منظمات ومعامل الاختبار ومنظمات الاعتماد، وغيرها) واتحادات الصناعة

- المستهلكين/المستعملين النهائيين

- الخبراء في هذا المجال.

# 10 الصلة ببرامج مكتب تنمية الاتصالات

أ ) القرار 47 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات

ب) القرار 76 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

ج) القرار 44 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

د ) الدعامتان 3 و4 في خطة عمل المطابقة وقابلية التشغيل البيني (الوثيقة C13/24 (المراجعة 1)).

صلات ببرامج مكتب تنمية الاتصالات التي تستهدف تنمية القدرات البشرية وتقديم المساعدة للمشغلين في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وبالبرامج التي تتعامل مع المساعدة التقنية والبرامج المتعلقة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني.

# 11 معلومات أخرى ذات صلة

حسبما يتضح أثناء فترة دراسة هذه المسألة.

MOD ACP/22A7/13

المسـألة 5/2

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية لاستخدام بشأن استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل إدارة الكوارث

# 1 بيان الحالة أو المشكلة

## 1.1 السياق:

أ ) الكوارث الطبيعية والكوارث الناتجة عن أفعال البشر التي وقعت مؤخَّراً، والتي تظل شاغلاً بالغ الأهمية من شواغل الدول الأعضاء؛

ب) الدور الذي يؤديه الاتحاد الدولي للاتصالات منذ وقت طويل في دعم استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بغية التأهب للكوارث والتخفيف من آثارها والتصدي لها وتحقيق التعافي في أعقابها؛

ج) أهمية التعاون وتبادل المعلومات بشأن الخبرات، سواء على المستوى الإقليمي أم على المستوى العالمي، بغية دعم التأهب على الصعيدين الوطني والإقليمي؛

د ) النتائج الممتازة التي حققها العمل على المسألتين 22‑1/2 و5/2 في فترة الدراسة المنصرمة، بما في ذلك تجميع الكثير من دراسات الحالات ووضع مجموعة أدوات يُنتفَع بها إلكترونياً على الإنترنت وكتيب بشأن اتصالات الطوارئ ووضع تقرير عن التجارب وأفضل الممارسات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التخفيف من حدة الكوارث وجهود الإغاثة وقائمة مراجعة للاتصالات في حالات الطوارئ؛

ه ) وبوجه خاص، في المسألة 5/2 خلال دورة الدراسة الماضية 2017-2014، الجوانب المتعددة للتخطيط لاتصالات الكوارث وإدارتها والتصدي لها بما في ذلك دراسات حالات البلدان في مجال الإنذار المبكر بالكوارث والتصدي لها، وأمثلة على التكنولوجيات والتطبيقات وقوائم المراجعة والأدوات اللازمة لدعم إدارة الكوارث والقدرة على الصمود والقدرة الاحتياطية، والخطط والأطر في مجال اتصالات الكوارث؛

و ) التقدم التكنولوجي المحرز في أجهزة الاستشعار المختلفة والتكنولوجيات الجديدة في مجال الإنذار بالكوارث والتنبؤ بها، من قبيل الانهيارات الأرضية والانهيارات الطينية وتدفق الحطام والفيضانات وانهيار السدود الطبيعية في البحيرات الجليدية والزلازل الأرضية والأعاصير المدارية والانفجارات البركانية، ومنهجيات تحليل البيانات.

## 2.1 نصوص توفر معلومات أساسية:

 أ ) تعترف كذلك خطوط عمل القمة العالمية لمجتمع المعلومات وأهداف التنمية المستدامة (SDG) بالحاجة إلى الحد من مخاطر الكوارث وإقامة بنى تحتية مستدامة وقادرة على الصمود؛

ب) القرار 34 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات بشأن دور الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التأهب للكوارث والإنذار المبكر بحدوثها وفي عمليات الإنقاذ والإغاثة والتخفيف من آثارها والتصدي لها، وفي دعم تقديم المساعدات الإنسانية

ج) برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات، الذي يقر ويحدد في الفقرتين الفرعيتين (ب) و(ج) من الفقرة 91 منه العديد من العناصر الهامة التي يتعين تناولها عند استعمال الاتصالات في مجال التنبؤ بالكوارث واستشعارها والتخفيف من آثارها

د ) القرار 646 (Rev.WRC‑12) للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية بشأن جوانب الاتصالات المتعلقة بحماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث

ه ) القرار 36 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين بشأن الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في خدمة المساعدات الإنسانية

و ) القرار 136 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين بشأن استعمال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عمليات الرصد والإدارة الخاصة بحالات الطوارئ والكوارث، وفي الإنذار المبكر والوقاية والتخفيف من آثارها والإغاثة عند وقوعها

ز ) القرار 644 (Rev.WRC‑12) للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية بشأن موارد الاتصالات الراديوية اللازمة للإنذار المبكر وتخفيف آثار الكوارث وعمليات الإغاثة

ح) القرار 647 (Rev.WRC‑12) للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية بشأن مبادئ توجيهية بشأن إدارة الطيف من أجل اتصالات الإغاثة في حالات الطوارئ والكوارث

ط) القرار 673 (Rev.WRC‑12) للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية بشأن استعمال الاتصالات الراديوية من أجل تطبيقات رصد الأرض مثل التنبؤ بالكوارث ورصد آثار تغيّر المناخ.

## 3.1 أحكام أخرى:

أ ) القرار ITU-R 53‑1 (جنيف، 2012) لجمعية الاتصالات الراديوية الذي يتعلق بقاعدة بيانات الترددات المستعملة في حالات الطوارئ والتي يعمل على الحفاظ عليها مكتب الاتصالات الراديوية

ب) القرار ITU-R 55‑1 (جنيف، 2012) لجمعية الاتصالات الراديوية الذي يتعلق بمبادئ توجيهية لإدارة الاتصالات الراديوية في التنبؤ بالكوارث واستشعارها والتخفيف من آثارها والإغاثة بشكل متعاضد ومتعاون داخل الاتحاد ومع المنظمات الأخرى خارج الاتحاد

ج) التوصية ITU‑D 13-2 لقطاع تنمية الاتصالات التي توصى بأن تدرج الإدارات خدمات الهواة ضمن خططها الوطنية للكوارث وأن تحد من العوائق التي تعترض الاستعمال الفعّال لخدمات الهواة في اتصالات الكوارث وأن تضع مذكرات تفاهم مع منظمات الهواة ومنظمات الإغاثة في حالات الكوارث

د ) التوصية ITU‑R M.1637 لقطاع الاتصالات الراديوية التي تقدم توجيهاً لتسهيل تعميم تجهيزات الاتصالات الراديوية المستعملة في الإغاثة في حالات الكوارث والطوارئ على الصعيد العالمي

ﻫ ) التقرير ITU‑R M.2033 لقطاع الاتصالات الراديوية الذي يتضمن معلومات عن بعض النطاقات أو، أجزاء منها، التي تم تعيينها لعمليات الإغاثة في حالات الكوارث

و ) التوصية ITU‑T E.106 لقطاع تقييس الاتصالات (المخطط الدولي للأفضلية في حالات الطوارئ لعمليات الإغاثة في حالات الكوارث) والتوصية ITU‑T E.107 (خدمة اتصالات الطوارئ (ETS) وإطار التوصيل البيني لعمليات التنفيذ الوطنية لترقيم الخدمة ETS)، وتتعلقان باستعمال السلطات الوطنية للاتصالات العمومية في عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ والكوارث

ز ) التوصية ITU‑T L.392 (إدارة الكوارث من أجل زيادة قدرة الشبكات على الصمود والتعافي بوحدات موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) القابلة للنقل والنشر)، التي تتضمن نهجاً لتحسين قدرة الشبكات على الصمود بمواجهة الكوارث

ح) التوصية ITU‑T E.108 (المتطلبات الخاصة بخدمة متنقلة للرسائل من أجل الإغاثة في حالات الكوارث)، التي تحدد المتطلبات الخاصة بخدمة متنقلة للرسائل من أجل الإغاثة في حالات الكوارث.

## 4.1 جوانب تؤخذ بعين الاعتبار

أ ) العمل التكميلي الجاري في إطار برنامج (برامج) ‍مكتب تنمية الاتصالات والمكاتب الإقليمية لتقديم المساعدة بشأن اتصالات الكوارث/اتصالات الطوارئ للدول الأعضاء في الاتحاد

ب) أنشطة الفريق المشترك بين القطاعات المعني باتصالات الطوارئ، الذي يعد بمثابة آلية داخلية لأمانة الاتحاد لضمان التنسيق بين جميع أنشطة الأمانة بشأن اتصالات الطوارئ

ج) دور أعضاء قطاعات الاتحاد والمنظمات الدولية والإقليمية وغير الحكومية ذات الصلة في توفير التجهيزات والخدمات والخبرات والمساعدة في بناء القدرات في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات دعماً لأنشطة الإغاثة وتحقيق التعافي إثر الكوارث في العالم أجمع، وبخاصة عبر إطار الاتحاد الدولي للاتصالات للتعاون الدولي في حالات الطوارئ (ICE)

د ) العمل الجاري لفريق عمل الأمم المتحدة المعني باتصالات الطوارئ (WGET) الذي يشارك فيه الاتحاد الدولي للاتصالات لتسهيل استعمال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات في خدمة المساعدات الإنسانية

ﻫ ) العمل الجاري الذي تقوم به المنظمة البحرية الدولية (IMO) ومنظمة الطيران المدني الدولي (ICAO) والاتحاد الدولي للاتصالات والمتعلق بالبحث والإنقاذ وإنذارات الاستغاثة والذي يمكن تطبيقه على أطر إدارة اتصالات الكوارث

و ) أن المنشورات وورش العمل والمنتديات التي ييسِّرها عمل الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجال التأهب للكوارث، وتخفيف آثارها، والإغاثة عند وقوعها والتعافي منها بما في ذلك اتصالات الطوارئ توفِّر المعلومات لتعزيز قدرات الدول الأعضاء في الاتحاد على التأهب للكوارث، وتخفيف آثارها، والإغاثة عند وقوعها

ز ) لا تزال البلدان النامية في حاجة إلى الدعم لتطوير خبراتها في مجال إدارة الاتصالات في حالات الكوارث

ح) يمكن في إطار الهدف 5 لقطاع تنمية الاتصالات، بالتنسيق مع المكاتب الإقليمية ولجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات، الاستمرار في مساعدة وتوجيه البلدان النامية من أجل وضع خطط شاملة لإدارة الكوارث وإقامة مراكز للإنذار المبكر وتناول قضية التكيف مع تغير المناخ والنهوض بالتعاون الإقليمي والدولي وقت الكوارث عبر جهود منسقة

ط) ويضاف إلى ذلك أنه يمكن في معظم الحالات تعزيز مشاريع تنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجاري منها والمخطط له تلبية لمتطلبات اتصالات الطوارئ ودعماً لعمليات الإغاثة وتحقيق التعافي

ي) علاوة على ذلك، هناك حاجة إلى مزيد من المعلومات عن الاستعمال الفعّال للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للتأهب للكوارث والتخفيف من آثارها والتصدي لها وتحقيق التعافي إثرها، بما في ذلك النظر في سبل دمج النظم والبنى التحتية القائمة ضمن أطر إدارة الكوارث، وسبل تيسير النشر السريع للنظم والخدمات في أعقاب الكوارث، وسبل المساعدة على ضمان القدرات الاحتياطية للشبكات والبُنى التحتية وصمودها إزاء الكوارث الطبيعية

ك) بالنظر إلى التكنولوجيات الواعدة من قبيل تحليلات البيانات الضخمة وإنترنت الأشياء (IoT) والشبكات المعرفة بالبرمجيات (SDN)، ثمة أيضاً حاجة إلى جمع المعلومات عن الاستخدام الفعّال للإنذار المبكر والإغاثة من الكوارث من أجل تيسير النشر الفعال للشبكات التي تستخدم التكنولوجيات الواعدة.

# 2 المسألة أو القضية المطروحة للدراسة

1.2 مواصلة دراسة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الأرضية والفضائية والمدمجة بغية مساعدة البلدان المتضررة في الاستفادة من التطبيقات ذات الصلة للتنبؤ بالكوارث واستشعارها ورصدها والإنذار المبكر بها والتصدي لها والإغاثة عند وقوعها، بما في ذلك مراعاة أفضل الممارسات/المبادئ التوجيهية بشأن التنفيذ وفي ضمان تهيئة بيئة تنظيمية مؤاتية تمكِّن من النشر السريع للتكنولوجيا ذات الصلة ومن تنفيذها.

2.2 مواصلة جمع الخبرات الوطنية ودراسات الحالات في مجال التأهب للكوارث وتخفيف آثارها والتصدي لها ووضع الخطط الوطنية للاتصالات في حالات الكوارث، وتدارس المواضيع المشتركة بينها.

3.2 دراسة الدور الذي تسهم به الإدارات وأعضاء القطاعات وسائر المنظمات المتخصصة وأصحاب المصلحة إذ يتعاونون في التعامل مع إدارة الكوارث والاستخدام الفعّال للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

4.2 دراسة وتجميع التجارب الوطنية والإقليمية في مجال تنفيذ نظم الإنذار المبكر للحد من مخاطر الكوارث بما في ذلك التحقق من السلامة.

5.2 دراسة وتجميع التجارب الوطنية والإقليمية في مجال التخطيط للإغاثة من الكوارث والاتصالات في حالات الطوارئ وتنفيذ التمارين والتدريبات في مجال اتصالات الكوارث.

6.2 دراسة بيئة السياسات التمكينية من أجل شبكات اتصالات أكثر مرونة ونشر نظم الاتصالات في حالات الطوارئ.

7.2 تطوير أفضل الممارسات في مجال وضع الخطط الإقليمية والوطنية لإدارة الكوارث أو أطر استعمال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في حالات الكوارث الطبيعية والتي من صنع الإنسان، و/أو حالات الطوارئ والعمل بالتنسيق مع ما تقوم به البرامج ذات الصلة لمكتب تنمية الاتصالات، والمكاتب الإقليمية، وسائر الشركاء.

8.2 مواصلة تحديث مجموعة الأدوات الإلكترونية المتاحة على الإنترنت بمعلومات سديدة ومواد تُجمع خلال فترة الدراسة.

# 3 الناتج المتوقع

سيكون الناتج المتوقع في شكل تقرير أو تقارير عن نتائج العمل في كل خطوة من الخطوات المذكورة أعلاه إلى جانب توصية واحدة أو أكثر، بحسب الاقتضاء. ويمكن أن يكون في عداد النواتج أيضاً القيام بانتظام بإعداد تحديثات لمجموعة الأدوات الإلكترونية المتاحة على الإنترنت، ووضع كل ما قد يلزم من أدوات أو مبادئ توجيهية إضافية دعماً لتنفيذ الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل استخدامها للتأهب للكوارث والتخفيف من آثارها والتصدي لها وتحقيق التعافي إثرها.

وسيتم إعداد نتائج محكمة تلخص دراسات الحالة وتدرج الدروس المستفادة وأفضل الممارسات والأدوات/النماذج وتقديمها إلى مسألة الدراسة للموافقة عليها سنوياً. وسوف ينصب التركيز على كل من أمثلة التكنولوجيا ونشر دراسات الحالة المتعلقة بالنظم والتطبيقات الجديدة والناشئة في مجال اتصالات الكوارث والإغاثة منها.

# 4 التوقيت

1.4 ينبغي أن تقدَّم تقارير مرحلية سنوية إلى لجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات.

2.4 أفضل الممارسات وتجارب البلدان في تخطيط نظم الإنذار المبكر للحد من مخاطر الكوارث وممارستها ونشرها بما في ذلك التحقق من السلامة،

3.4 المبادئ التوجيهية لإعداد التمارين والتدريبات في مجال اتصالات الكوارث وإجرائها وفي النفاذ إلى الخطط والسياسات والإجراءات القائمة على الدروس المستفادة وتحديثها.

4.4 أفضل الممارسات المتعلقة ببيئة السياسات التمكينية من أجل نشر نظم الاتصالات في حالات الطوارئ.

5.4 ينبغي أن تقدَّم مشاريع التقارير النهائية، وكل ما قد يُرفع من مشاريع توصيات/مبادئ توجيهية مقترحة، إلى لجنة الدراسات 2 التابعة لقطاع تنمية الاتصالات في غضون أربع سنوات.

6.4 يعمل فريق المقرِّر بالتعاون مع البرنامج ذي الصلة (البرامج ذات الصلة) لمكتب تنمية الاتصالات والمكاتب الإقليمية والمبادرات الإقليمية والمسائل ذات الصلة لقطاع تنمية الاتصالات، ويضمن المناسب مع قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات.

7.4 تنتهي أنشطة فريق المقرِّر في غضون أربع سنوات.

# 5 جهات الاقتراح/الجهات الراعية

انبثق النص الجديد لهذه المسألة المعدَّلة من التقرير النهائي للجنة الدراسات 2 للفترة 2017-2014.

# 6 مصادر المُدخلات

يُتوقع وصول مساهمات من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين، ومن البرنامج ذي الصلة (البرامج ذات الصلة) لمكتب تنمية الاتصالات ولجان الدراسات ذات الصلة لقطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات، وكل مسألة ذات صلة من مسائل قطاع تنمية الاتصالات. وتشجَّع المنظمات الدولية والإقليمية المسؤولة عن استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إدارة الكوارث على تقديم مساهمات تتعلق بالخبرات وأفضل الممارسات. كما يُحبّذ الاستعمال الكثيف لتبادل المعلومات عبر المراسلات والتواصل الإلكتروني على الإنترنت لتوفير مصادر أخرى للمُدخلات.

# 7 الجمهور المستهدَف

أ ) الجمهور المستهدَف

ستكون فئة المديرين من المستوى المتوسط إلى العالي لدى المشغلين والمنظمين، في البلدان المتقدمة والبلدان النامية، المستخدم الرئيسي للنواتج، وذلك بحسب طبيعة الناتج.

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الجمهور المستهدَف | البلدان المتقدمة | البلدان النامية[[9]](#footnote-10)1 |
| واضعو سياسات الاتصالات | نعم | نعم |
| منظمو الاتصالات | نعم | نعم |
| مقدمو الخدمات /المشغلون | نعم | نعم |
| المصنعون | نعم | نعم |

ب) الطرائق المقترحة لتنفيذ النتائج

من المقرر توزيع نتائج تناول هذه المسألة من خلال تقارير صادرة عن قطاع تنمية الاتصالات، أو حسبما يُتفق عليه خلال فترة الدراسة من أجل تناول المسألة بالدراسة.

# 8 الطرائق المقترحة لتناول المسألة أو القضية

سيجري تناول المسألة في إطار لجنة دراسات على مدى فترة الدراسات الممتدة أربع سنوات (مع تقديم نتائج مرحلية)، وسيديرها مقرر ونواب للمقرر. وسيمكِّن ذلك الدول الأعضاء وأعضاء القطاع من الإسهام بخبراتهم والدروس المستفادة فيما يتعلق باتصالات الطوارئ.

# 9 التنسيق والتعاون

سيتعيَّن على لجنة دراسات قطاع تنمية الاتصالات التي تتناول هذه المسألة، أن تنسق عملها مع:

– المسائل ذات الصلة لقطاع تنمية الاتصالات

– البرامج ذات الصلة لمكتب تنمية الاتصالات

– المكاتب الإقليمية

– لجان دراسات قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة

– فريق العمل المعني بالاتصالات في حالات الطوارئ (WGET)

– المنظمات الدولية والإقليمية والعلمية ذات الاختصاص في شأن المسألة.

# 10 معلومات أخرى ذات صلة

كل ما يمكن أن يظهر أثناء فترة دراسة هذه المسألة.

MOD ACP/22A7/14

المسـألة 6/2

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية بشأن العمل المناخي القائم على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

MOD ACP/22A7/15

المسـألة 7/2

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية   
بشأن قياس وتقييم التعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية

MOD ACP/22A7/16

المسـألة 8/2

أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية بشأن إدارة المخلفات الإلكترونية وحماية البيئة بطريقة فعّالة من حيث التكلفة

MOD ACP/22A7/17

المسـألة 9/2

المواضيع والقضايا الرئيسية التي تشكل مستقبل   
الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع مراعاة نتائج دراسات قطاعي تقييس الاتصالات والاتصالات الراديوية وأولويات البلدان النامية

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-2)
2. 1 تشمل أقل البلدان نمواً (LDC) والدول الجزرية الصغيرة النامية (SIDS) والبلدان النامية غير الساحلية (LLDC) والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-3)
3. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-4)
4. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-5)
5. 1 تشمل أقل البلدان نمواً (LDC) والدول الجزرية الصغيرة النامية (SIDS) والبلدان النامية غير الساحلية (LLDC) والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-6)
6. 1 تشمل أقل البلدان نمواً (LDC) والدول الجزرية الصغيرة النامية (SIDS) والبلدان النامية غير الساحلية (LLDC) والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-7)
7. 1 تشمل أقل البلدان نمواً (LDC) والدول ال‍جُزُرية الصغيرة النامية (SIDS) والبلدان النامية غير الساحلية (LLDC) والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-8)
8. 1 تشمل أقل البلدان نمواً (LDC) والدول الجزرية الصغيرة النامية (SIDS) والبلدان النامية غير الساحلية (LLDC) والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-9)
9. 1 يشمل مصطلح "البلدان النامية" أيضاً أقل البلدان نمواً (LDC) والدول الجزرية الصغيرة النامية (SIDS) والبلدان النامية غير الساحلية (LLDC) والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية*.* [↑](#footnote-ref-10)